

كتاب الطهارة

١- عرف مايلي :

- ✽ الماء المطلق : هو الطاهر في نفسه المطهر لغيره (ماء بلا قيد).
 - ✽ الماء المقيد بقيد منفك : ماء البحر - ماء النهر.
 - ✽ المقيد بقيد لازم : ماء الورد - ماء البطيخ .
 - ✽ المقيد بالصفة : كماء دافق .
 - ✽ المقيد بأل العهدية : الماء من الماء (أي المني)
- ٢- تغير الماء تغيراً كثيراً بمخالطة شيء طاهر يمكن الصون منه، ما حكم الطهارة ؟

لا تجوز الطهارة به .

٣- عرف الماء المستعمل ؟ وكيف يمكن أن يصبح طهوراً

- هو الطاهر في نفسه غير المطهر لغيره .
- ويمكن أن يصبح طهوراً إذا كان كثيراً .
- ٤- عرف القلتين
- هي خمسمئة رطل بغدادية تقريباً ومساحتها ذراع، والذراع ٤٨/ سم وربع طولاً وعرضاً وعمقاً .

٥- ماذا يفعل الأعمى لطهارته ؟

يجتهد، ولو اشتبه طهور بماء ورد توضأ بكل واحد مرة أو أراقهما وتيمم.

٦- ما حكم الطهارة في إناء الذهب والفضة أو الأكل والشرب منه .

يحرم استعمال الذهب والفضة في الطهارة وكذلك في الأكل والشرب .

٧- ما حكم اقتناء أواني النقدين ؟

حرام إلا لحاجة .

٨- ما حكم ميتة الآدمي ؟

طاهرة بجميع أجزائها المؤمن والكافر، وأما نجاسة الكافر فنجاسة اعتقاد لا نجاسة أبدان.

٩- عدد شروط الغسالة

هي أربعة : أن يكون الماء وارداً، وأن يطهر المحل، وأن لا يتغير الماء بالنجاسة، وأن لا يزيد وزنه بعد اعتبار ما يتشربه المغسول من الماء وما يجه من الوسخ .

١٠- عرف الماء المستعمل وبين حكمه

هو الماء القليل المستعمل في فرض من رفع حدث أو إلة خبث ولم يتنجس. وحكمه أنه طاهر في نفسه غير مطهر لغيره .

١١- عرف الماء المتغير وبين حكمه

هو المتغير : ١- كثيراً ٢- بمخالط طاهر للماء ٣- غني عنه ٤- وليس تراباً ولا ملح ماء ٥- وألا يشق الاحتراز عنه ٦- أن لا يكون تغيره بنفسه .

١٢- عرف التراب الطاهر

هو المطهر مما له حرافة ولذع في اللسان بحيث ينزع فضلات الجلد، وضابطه أن لا يعود إليه النتن لو نفع في الماء.

١٣- ما حكم جلد الكلب والخنزير إذا دبغا ؟

لا يطهران ولو دبغا .

١٤- هل جلد المذكاة نجس كجلود الميتة ؟

لا، جلد المذكاة طاهر وكذا صوفها ووبرها وشعرها سواء أخذ في حياتها أو بعد تذكيته .

باب الوضوء

١٥- عدد شروط الوضوء

ثمانية : ١- كون الماء طهوراً عند المتوضى وفي الواقع ٢- الإسلام ٣- التمييز ٤- عدم المنافي من نحو حيض ومس ذكر حال الوضوء ٥- عدم الحائل بين الماء والمغسول والممسوح - معرفة كيفية الوضوء (يميز فرائضه وسننه في حق العالم أما العامي فالشرط أن لا يعتقد بفرض نفلًا) ٧- دوام النية حكماً ٨- دخول الوقت في وضوء دائم الحدث .

١٦- ما حكم التعوذ في الوضوء ؟

سنة.

١٧- ما حكم التسمية في الوضوء ؟

سنة .

١٨- ما حكم التثليث في غسل الكفين والمضمضة والاستنشاق وغيرها من الأعضاء ؟

الكفين : سنة

المضمضة : سنة

الاستنشاق : سنة

باقي الأعضاء : سنة

١٩- ما حكم الإسراف في ماء الوضوء ؟

مكروه ، إلا إن كان مملوكاً لغيره أو موقوفاً فيحرم .

٢٠- ما حكم تخليل اللحية للرجل ومسح جميع رأسه

إذا كانت اللحية خفيفة فالتخليل واجب

إذا كانت اللحية كثيفة فالتخليل مندوب، ما لم يكن محرماً .

٢١- ما هي شروط التكميل في المسح على العمامة ؟

✽ أن يمسخ الرأس قبل أن يمسخ العمامة في الواجب، فإن لم يفعل لم تحصل السنة .

✽ أن لا يرفع يده بعد مسح الواجب وإلا احتاج إلى ماء جديد .

✽ أن لا يكون على العمامة نجاسة معفو عنها وإلا فلا يمسخ .

✽ أن لا يكون عاصياً بذاته بلبسها (المحرم)

٢٢- ما هي شروط غسل الوجه واليدين والرجلين في السنة ؟

✽ يبدأ بأعلى وجهه ولا يلطمه بالماء .

✽ لا يصب عليه أحد .

✽ أن يقدم اليد اليمنى على الشمال .

٢٣- ما حكم إطالة الغرة والتحجيل .

سنة عند السادة الشافعية .

٢٤- ما حكم التشبيق والكلام والدلك والمواالة في الوضوء ومسح

الرقبة ؟

❁ التشيق : مكروه .

❁ الكلام : مكروه .

❁ الدلك : سنة .

❁ مسح الرقبة : بدعة .

٢٥- عدد ثلاثاً من مكروهات الوضوء .

❁ لطم الماء

❁ أن يصب عليه غيره .

❁ الكلام لغير حاجة .

٢٦- متى يجدد الوضوء ؟ وما حكمه ؟

يندب تجديد الوضوء لمن صلى به فرضاً ونفلأً ويندب الوضوء لمن يريد أكلاً أو شرباً أو نوماً أو جماعاً أو أكل لحم جزور أو قهقهة مصلٍ .



٢٦- ما حكم لبس الحرير على الرجال ؟

يحرم لغير ضرورة وكذا الجلوس عليه والاستناد إليه من غير حائل .

٢٧- ما حكم النوم تحت الناموسية الحرير أو ستر الجدار به ؟

حرام

٢٨- ما حكم التختم بالذهب للذكور ؟

يحرم لغير ضرورة .

٢٩- ما هو الأفضل بالنسبة للخاتم الفضة للرجل ؟

أن يجعله في اليد اليمنى وأن يلبسه في الخنصر .

٣٠- ما حكم استعمال الآنية المطلية بالنقدين ؟

يحرم إذا حصل منه شيء متمول بعرضه على النار .

٣١- ما حكم ضبة الذهب ؟

حرام

٣٢- ما حكم ضبة فضة الكبيرة للزينة أو بعضها للزينة وبعضها

لحاجة ؟

حرام

٣٣- ما حكم تمويه السقوف والجدران بالنقدين، وما حكم الجلوس

تحتها ؟

حرام، ويحرم الجلوس تحتها إن حصل منه شيء بعرضه على النار .

باب أسباب الحدث

٣٤- عدد مبطلات الوضوء

- ✽ خروج غير مني الشخص نفسه من قبل أو دبر الحي الواضح.
 - ✽ الغلبة على العقل، بجنون أو إغماء أو نوم غير ممكن مقعده بشرطه .
 - ✽ تلاقي بشرتي ذكر وأنثى بلغا حد الشهوة وليس بينهما محرمة بشرط عدم الحائل.
 - ✽ مس فرج الآدمي أو ممن قطعه بباطن الكف عمداً أو سهواً قبلاً أو دبراً من نفسه أو غيره .
- ٣٥- ما هي الأجزاء التي لا تنقض الوضوء في لمس الأجنبية ؟

الشعر - السن - الظفر - العضو المقطوع .

٣٦- اذكر ضابط النقض بمس الفرج

أن يمس بباطن كفه أو الأصابع سواء كان ذلك بشهوة أو بلا شهوة، وسواء قبلاً كان الفرج أو دبراً
ذكراً أو أنثى بلا حائل

٣٧- ما حكم غدخال معظم إلى بيت الخلاء ؟

يكره .

٣٨- ما حكم استقبال القبلة والشمس والقمر وبيت المقدس واستدبارها ببول أو

غائط ؟

يكره الجميع إلا استقبال القبلة واستدبارها فيحرم وكذا كشف قبله أو دبره جهتها بلا سترة .

٣٩- ما هي شروط الساتر لقضاء الحاجة ؟

أن يكون على ارتفاع ثلاثة أذرع .

أن لا يبعد أكثر من ثلثي ذراع من الجدار

٤٠- عرف الحجر الشرعي المجزئ في الاستنجاء واذكر شروطه

تعريفه : كل جامد طاهر قالع للنجاسة غير محترم ومطعوم

شروطه : أحد عشر، أربعة في الحجر : جامد طاهر - قالع - غير محترم .

خمسة في الخارج:

١. أن لا يجاوز صفحة في الغائط وحشفة في البول .

٢. أن لا ينتقل الخارج عن محله الذي أصابه عند الخروج واستقر فيه .

٣. أن لا يتقطع في محالّ.

٤. ألا يجف

٥. أن لا يطراً عليه أجنبي نجس مطلقاً أو طاهر رطب غير العرق

واثنان في الاستعمال :

١. أن يكون المسح ثلاثاً فأكثر بأن تعم كل مسحة المحل

٢. أن ينقي المحل ولو بأكثر من ثلاثة .

٤١- ما حكم استقبال القبلة أو استدبارها في بيوت الخلاء المعدة

لذلك ؟

غير حرام ولا مكروه ولا خلاف الولى .

٤٢- ما حكم قضاء الحاجة على القبر فيما يحاذي الميت ؟

حرام، وكذا القبور المنبوذة .

باب الغسل

٤٣- ما هي موجبات الغسل

١- الجنابة

٢- إيلاج الحشفة في أي فرج كان قبلاً أو دبراً ذكراً كان أو أنثى ولو بهيمة وصغير .

٣- الموت لمسلم غير شهيد

٤- الحيض .

٥- النفاس

٦- الولادة ولو مضغة من أصل آدمي .

عرف ما يلى :

المني : يتميز باتدفق اللذة أو ريح طلع أو عجين .

المذي : ماء أبيض رقيق يخرج بلا شهوة .

الودي : ماء أبيض ثخين يخرج عقب البول .

أين تكون النية فى الغسل والوضوء ؟

عند غسل أول فرض .

ماذا يعنى الفقهاء بالأقلف ؟

هو الإنسان غير المختون .

متى تكون الأغسال التالية :

الجمعة : من الفجر حتى سلام الإمام .

العيدين : منتصف الليل حتى الغروب .

الإحرام : عند إرادة الإحرام .

الغسل من غسل الميت : يدخل فيه بالفراغ من غسل الميت ويخرج بالإعراض عنه .

ما حكم الغسل لأنواع الطواف ؟

لا يسن .

ما حكم الغسل للوقوف بمزدلفة ؟

لا يسن إلا إذا أراد الوقوف بالمشعر الحرام .

عدد أركان الغسل .

ركنان : الأول النية مقرونة بأول مغسول .

الثاني وصول الماء إلى ظاهر البدن من شعر وبشرة .

باب التيمم

التيمم فى اللغة : القصد

شرعاً : إيصال التراب إلى الوجه واليدين بنية .

عدد شروط التيمم

- ٢- التمييز .
- ٣- العلم بدخول الوقت .
- ٤- طلب الماء إن كان التيمم لفقد الماء .
- ٥- عدم الحائل بين التراب والممسوح .
- ٦- الاجتهاد في القبلة قبل التيمم .
- ٧- وجود السبب من على أو فقد ماء أو مرض أو سفر .
- ٨- تقدم إزالة النجاسة عن بدنه ولو عن غير أعضاء التيمم .
- ٩- عدم المنافي من نحو حيض .

ما هي أسباب العجز عن استعمال المياه ؟

- ١- فقد الماء، فإن تيقن عدمه تيمم بلا طب وإن توم وجب طلبه
- ٢- خوف عطش نفسه ورفقته وحيوان محترم .
- ٣- مرض خاف معه تلف نفسه أو عضو أو فوات منفعة .

عرف ما يلي :

- حد الغوث : حدده بعضهم برقبة سهماً وهي تقريباً (٣٠٠-٤٠٠)
- حد البعد : قدره بعضهم
- حد القرب : نصف فرسخ أي ما يعادل ميل ونصف تقريباً .

عدد أركان التيمم

- ١- النية، عند النقل أو المسح
- ٢- قصد التراب للنقل منه .
- ٣- مسح الوجه واليدين مع المرفقين .
- ٤- نقل التراب إلى أعضاء التيمم بضربتين .
- ٥- الترتيب بين مسح الوجه واليدين ولو في حدث أكبر
- ٦- التراب الطاهر الطهور .

عدد مبطلات التيمم

- ١- كل ما أبطل الوضوء إن كان التيمم عن دث أصغر .
- ٢- قدرته على ثمن الماء مع إمكان الشراء وعدم الاحتياج إلى الثمن لمؤنة أو دين حال .
- ٣- الردة .

- ٤ - زوال العلة المبيحة للتييم إن كان التيمم لذلك .
- ٥ - رؤية الماء أو توهمه إن كان التيمم لفقده إذا كان ذلك قبل التلبس بالصلاة ، أما بعد التلبس بها فلا تبطل بشيء من ذلك حيث انت الصلاة تسقط به .

عرف الجبيرة

هو ألواح خشبية مستوية تربط على موضع الكسر ليلتحم .

ما الواجب فعله على مريض الجبيرة ؟

- يجب : ١ - نزع الجبيرة إن أمكن ذلك ولا يكفيه المسح عليها .
- ٢ - إن لم يمكنه نزعها يمسح على جميع الجبيرة وجوباً بالماء وندباً بالتراب إن كانت بمحل التيمم وأخذت من الصحيح شيئاً
- ٣ - أن يتيمم في وجهه ويديه وإن كانت الجبيرة في غيرهما .
- ٤ - يغسل الصحيح .
- ٥ - الترتيب في التيمم للمحدث حدثاً أصغر .
- ٦ - وإذا امتنع الماء في عضو فأكثر وب تعدد التيمم بعدد الأعضاء إن وجب الترتيب فيها ولم تعمها الجراحة، فإن لم يجب الترتيب فيها (كاليدين والرجلين) لم يجب تعدده بل يندب، ويتيمم عن كل عضو في محل غسله هذا في المحدث أما في نحو الجنب فيكفيه لجميعها تيمم واحد

متى يعيد صاحب الجبيرة الصلاة ؟

يعيد الصلاة :

- ١ - إذا كانت الجبيرة في أعضاء التيمم (الوجه واليدين)
- ٢ - إذا كانت في غير أعضاء التيمم ووضعها على حدث .
- ٣ - إذا كانت في غير أعضاء التيمم وأخذت من الصحيح زيادة على قدر الاستمساك .

بين باختصار حال فاقد الطهورين

يصلي الفرض بعد انقطاع رجائه من حصول الماء أو التراب ولو مع اتساع الوقت لحرمة الوقت، ولا يسجد لتلاوة ولا سهو، ولا يصلي النفل، ولا يقرأ إلا الفاتحة من القرآن، ويعيد إذا وجد أحدهما في القوت مطلقاً، وبعد الوقت يعيد بالوضوء وجوباً، وبالتيمم في محل يسقط فيه الفرض بالتيمم .

بين مراتب النية في التيمم .

١ - مرتبة الفرضية : وفيها أربعة فروض (فرض الصلاة - فرض الطواف - فرض خطبة الجمعة - النذر) .

٢ - مرتبة النفلية : وفيها : نفل الصلاة - نفل الطواف - صلاة الجنازة .

٣ - مرتبة الثالثة : وفيها : سجدة الشكر والتلاوة وقراءة ومس المصحف - وتمكين حليل - المذور من القراءة - والاعتكاف

ماذا يستبيح من نوى فرضاً من الفروض الأولى ؟

يستبيح فرضاً واحداً وما بعده من المراتب بكل أفرادها .

ماذا يستبيح من نوى واحداً من المرتبة النفلية ؟

يستبيح جميع ما في هذه المرتبة والثالثة .

ماذا يستبيح من نوى واحداً من المرتبة الثالثة ؟

يستبيحها هي فقط بجميع أفرادها .

باب النجاسات

عرف النجاسة شرعاً

هي كل مستقذر يمنع من صحة الصلاة حيث لا مرخص (أي مجوز للصلاة ع النجاسة كفقط الطهورين) .

بين أقسام النجاسات ومثل لكل منها

١ - المخففة : بول الصبي الذي يأكل غير اللبن .

٢ - المتوسطة : البول والغائط غير بول الأنبياء .

٣ - نجاسة الكلب والخنزير .

اذكر الطهارات الموجودة في هذا الباب

ميتة غير الآدمي والسمك والجراد - الأنفحة - المذي - الودي - ماء القروح - القيء - المسكر -

لبن ما لا يؤكل .

ما هي شروط طهارة الخل المنقلب من الخمرة ؟

أن يكون بلا مصاحبة عين لا يشق الاحتراز عنها، ويطه معه دنه الملاقى له تبعاً للضرورة .

عرف الدابغ

نزع الفضلات بكل حرّيف ولو نجساً ولا يكفي ملح وتراب وشمس ولا يجب استعمال الماء في أثناءه.

كيف تهر النجاسة المتوسطة ؟ وما الذي يضر بقاؤه من أوصافها ؟

إن كان له عين وجب غسله بالماء بحيث يزول جرمها، وإن لم يكن لها عين يكفي جري الماء عليه، ويضر بقاء الطعم وإن عسر ، ولون وريح معاً .

ما حكم المائعات المتنجسة غير الماء ؟

كل مائع إذا تنجس لا يمكن تطهيره، فإن كان جامداً كفى أخذ النجاسة وما حولها، والباقي يطهر **بين شروط العفو عن دم البراغيث والجروح ونحوها .**

- ١- أن لا يكون بفعله بأن لا يلطخ نفسه به تعدياً .
- ٢- أن لا يخالط أجنبي غير ضروري من كل مائع أو غيره ولو طاهراً. أما الضروري كماء الأكل والشرب والطهر والتنظيف والتبريد واليساق والمخاط فلا يضر .
- ٣- ألا ينتقل من موضعه إلا إن قل .
- ٤- أن يكون في الملبوس، بخلاف المحمول والمفروش للصلاة فلا يعفى عما فيه من الدم إلا إذا كان قليلاً .
- ٥- يعفى عنه في حق الشخص نفسه .
- ٦- العفة المذكور بالنسبة للصلاة .

ما حكم إزالة النجاسة ؟

واجبة على التراخي ولو من مغلظ إلا إن عصى بها كأن تضمخ بها لغير حاجة فتكون على الفور . **بين شروط نجاسة بول الصبي وكيف يطهر؟ ولماذا هو دون الصبية**

؟

- ١- أن يكون صبيّاً لم يبلغ الحولين .
- ٢- لم يتناول مأكولاً ولا مشروباً على جهة التغذية غير اللبن ولو من غير أمه كاللبن الرائب، ويظهر بعد عصر الثوب ورش الماء عليه حتى يعمه من غير سيلان بشرط زوال الأوصاف .

وهو دون الصبية لأن :

- ١- بوله أرق من بولها .
- ٢- الائتلاف بحمله أكثر من الائتلاف بحملها .

٣- أصل خلقه من ماء طين، وصل خلقها من لحم ودم .

٤- بلوغه بماء طاهر، وبلوغها بالمني والدم .

بين أقسام النجاسة

تقسم إلى عينية وحكمية .

عرف النجاسة العينية، وكيف يمكن تطهيرها ؟

هي التي لها جرم أو طعم أو لون أو ريح، فيجب غسل النجاسة المتوسطة بالماء بحيث يزول جرمها وصفاتها، وأن يكون الماء وارداً إذا كان قليلاً .

عرف النجاسة الحكمية .

هي التي لا وصف لها ولا لون ولا طعم، ويكفي لتطهيرها جري الماء على المحل ولو لمرة واحدة إن كانت متوسطة، أما المغلظة فيجب فيها التسييع إحداهن ممزوجة بالتراب الطهور، وأن يكون الماء وارداً إذا كان قليلاً .

باب الحيض والنفاس

عرف كلاً مما يلي :

الحيض : دم جبلة يخرج من أقصى رحم المرأة في أوقات مخصوصة

أقل زمنه : استكمال تسع سنين قمرية .

وأقله : يوم وليلة بشرط الاتصال .

وأكثره : خمسة عشر يوماً .

عرف النفاس وأقله وأكثره .

النفاس شرعاً : هو الدم الخارج عقب الولادة بعد فراغ الرحم من الحمل وقبل مضي أقل الطهر .
أقله : لحظة .

غالبه : أربعون يوماً .

أكثره : ستون يوماً .

عرف الاستحاضة .

هي دم سببه علة يخرج من عرق في أدنى الرحم يسمى العاذل .

قسّم الأحداث إلى أقسامها

حدث أصغر : وهو كل ما أوجب الوضوء .

حدث متوسط : وهو الولادة والجنابة .

حدث أكبر : وهو الحيض والنفاس .

ما الذي يحرم بالحدث الأصغر ؟

- ١- الصلاة وسجدة التلاوة .
- ٢- الطواف
- ٣- مس شيء من المصحف ولو مع الحائل
- ٤- خطبة الجمعة (أركانها)
- ٥- حمل المصحف .

ما الذي يحرم بالجنابة والولادة ؟

- الخمسة الأولى (بالحدث الأصغر)
- ٦- قراءة شيء من القرآن بقصده .
 - ٧- لمكث في المسجد .
 - ٨- التردد فيه لا العبور من غير مكث ولا تردد .

ما الذي يحرم بالحدث الأكبر ؟

- الثمانية المتقدمة
- ٩- الصوم .
 - ١٠- الطلاق وتعليقه .
 - ١١- المباشرة فيما بين السرة والركبة لو بلا شهوة
 - ١٢- الوطء ولو بحائل .

المسح على الخفين

هل المسح على الخفين رخصة أم عزيمة ؟

المسح على الخفين رخصة

بين أحكام المسح على الخفين ؟

عدد شروط جواز المسح

بين كيفية المسح على الخفين

عدد مبطلات المسح على الخفين

كتاب الطهارة

عرف الطهارة وعلى ماذا تطلق ؟

هي ارتفاع المنع المترتب على الحدث أو الخبث أو الفعل المحصل لذلك أو المكمل له كالثلث والوضوء المجدد أو القائم مقامه كالتييم.

تطلق الطهارة في الشرع على فعل الفاعل: وهو الرفع والإزالة، وعلى الأثر المترتب على ذلك: وهو الارتفاع والزوال.

عدد المطهرات في المذهب

- ١- ماء : في حدث وخبث.
- ٢- وتراب : في تييم.
- ٣- ودابغ : في جلد نجس بالموت.
- ٤- واستحالة : كإنقلاب الخمر خلاً والدم لبناً أو منياً أو مسكاً.

عرف الماء المطهر

الماء المطهر: وهو الماء المطلق (ماء بلا قيد).

عرف الماء المقيد بأل العهدية

إنما الماء من الماء

عرف الماء المقيد بصفة

ماء دافق

عرف الماء المقيد بقيد لازم

ماء البطيخ

ما هو الماء المقيد بقيد منفك

ماء البحر وماء البئر

عدد أقسام الماء غير المطلق

✽ طاهر في نفسه غير مطهر لغيره

✽ نجس

عدد أقسام الطاهر غير المطهر

الماء القليل المستعمل في فرض من رفع حدث أو إزالة خبث ولم يتنجس
والماء المتغير كثيراً بمخالط طاهر للماء غني عنه وليس تراباً ولا ملح ماء.

ما هي شروط طهر الغسالة

أن يكون الماء وارداً، وأن يطهر المحل، وأن لا يتغير الماء بالنجاسة، وأن لا يزيد وزنه بعد اعتبار ما يتشربه
المغسول من الماء وما يمجّه من الوسخ.

ما هي شروط طهارة الماء المتغير بمخالط

أن يكون المخالط :

- ١- طاهراً
- ٢- غنياً عنه
- ٣- ليس تراباً ولا ملح ماء
- ٤- أن لا يشق الاحتراز عنه
- ٥- أن لا يكون تغيره بنفسه

عرف التراب الطاهر

هو الطاهر الذي لم يستعمل فيما لا بد منه كتيمم وإزالة نجاسة، ولم يختلط بشيء
طاهر أو نجس

عدد أقسام التراب

طاهر غير مطهر: وهو ما استعمل في فرض

متنجس: وهو ما اختلط به نجس.

ما هو الدابغ المطهر واذكر ضابطه ؟

بما له حرافة ولذع في اللسان بحيث ينزع فضلات الجلد، ولا يكفي في الدبغ تراب
وملح وشمس وإن جفَّ الجلد، وضابط دباغته: أن لا يعود إليه النتن لو نقع في
الماء.

هل جميع جلود الميتة تطهر بالدبغ

نعم ويستثنى من ذلك جلد نحو الكلب والخنزير فلا يطهر بالدبغ

هل يطهر شعر الميتة بالدبغ ؟ وهل يشمل شعر المذكاة ؟

لا يطهر شعر الميتة بدبغ الجلد، وأما جلد المذكاة فطاهر وكذا صوفه ووبره وشعره سواء أخذ في حياتها أو بعد تذكيته

متى يطهر الجلد بعد اندباغه بالدابغ النجس ؟

ويبقى الجلد بعد اندباغه متنجساً بالدابغ النجس فيجب غسله بالماء

ما حكم ميتة الآدمي ؟

وميتة الآدمي طاهرة بجميع أجزائها: المؤمن والكافر، وأما نجاسة الكفار فهي نجاسة اعتقاد لا نجاسة أبدان.

عرف الاستحالة المطهرة ومثل لها

كانقلاب الخمر خلاً بلا مصاحبة عين لا يشق الاحتراز عنها. ويعفى عن بزر العنب وعناقيده ما لم تكن نجسة. ويطهر معه دنه الملاقى له تبعاً للضرورة

ما حكم لباس الحرير والجلوس عليه للرجال

يحرم على الرجال لبس الحرير لغير ضرورة وكذا الجلوس عليه والاستناد إليه من غير حائل والنوم في ناموسيته أو ستر جدار به

ما حكم الدخول بالمتنجس على المسجد

ويحرم لبس نجس أو متنجس بغير مغفو عنه إن أراد دخول المسجد به

ما حكم التختم بالذهب والفضة للذكور ؟

ويحرم التختم بالذهب على الذكور لغير ضرورة، أما الفضة فيسن ما لم يسرف فيه عرفاً، مع اعتبار عادة أمثاله وزناً وعدداً ومحلاً، فإن زاد حرم.

هل يجوز استعمال الحرير والذهب عند الضرورة ؟

فإن اضطر إلى استعمال ذلك فيجوز استعماله إن لم يجد غيره، فمتى وجد غيره حرم استعماله

ما هو الأفضل في وضع الخاتم؟

والأفضل في الخاتم جعله باليد اليمنى ولبسه في الخنصر.

ما حكم لبس الحرير والذهب للصغار والنساء؟

وأما المرأة والصبي المجنون فيجوز لهم أن يلبسوا الحرير ويتختموا بالذهب

ما هي ضرورة اتخاذ الذهب؟

ويجوز اتخاذ أنف أو سن في ذهب إن أمكن اتخاذها من فضة.

ما حكم لبس الثوب إن كان بعضه حريراً

وإذا كان بعض الثوب حريراً وبعضه الآخر كتاناً أو استويا جاز للرجل لبسه إلا إذا غلب عليه الحرير فيحرم على الأصح.

ما حكم استعمال أواني الذهب والفضة؟

يجوز استعمال كل إناء إلا إناء النقيدين الذهب والفضة، فلا يجوز استعماله لرجل أو امرأة في أكل ولا في شرب ولا في غيرهما (كالمكحلة والمرود والإبرة) من غير حاجة

ما حكم اقتناء أواني الذهب والفضة وكذا المطلّي؟

وكذا يحرم اتخاذه (اقتناؤه) من غير استعمال ولو للتجارة. وكذا يحرم المطلّي بشيء منهما إن حصل من الطلاء شيء متمول يعرضه على النار.

ما حكم الإناء المضرب بفضة؟

وبضبة فضة إن كانت كبيرة كلّها للزينة أو بعضها للزينة وبعضها لحاجة وإلا كره

عرف الاستنجاء وبين حكمه

هو إزالة الخارج النجس الملوّث من الفرج عن الفرج بماء أو حجر شرعي.

حكمه: واجب عند إرادة القيام للصلاة والطواف والخطبة وسجدة التلاوة والشكر، ما لم يلزم على عدمه تضيخ بالنجاسة وإلا كان على الفور

ما هو الواجب في الاستنجاء؟

أن يغسل به المحلّ حتى يغلب على الظنّ زوال النجاسة بظهور الخشونة بعد النعومة في الذكر والعكس في الأنثى

عدد شروط أجزاء الحجر في الاستنجاء

شروط أجزاء الحجر في الاستنجاء: أحد عشر:

أربعة في الحجر: وهي كونه جامداً طاهراً قالعاً غير محترم.

خمسة في الخارج:

١- ألا يجاوز صفحة في الغائط وحشفة في البول، وإلا تعين الماء في المجاور.

٢- ألا ينتقل الخارج عن محله الذي أصابه عند الخروج واستقر فيه.

٣- ألا يتقطع في محالّ.

٤- ألا يجفّ.

٥- ألا يطراً عليه أجنبي نجس مطلقاً أو طاهر رطب غير العرق.

واثنان في الاستعمال:

١- أن يكون المسح ثلاثاً فأكثر بأن تعمّ كل مسحة المحلّ.

٢- أن ينقى المحل ولو بأكثر من ثلاثة.

بين كيفية الاستنجاء

كيفية الاستنجاء: أن يبدأ الذكر بقبله وفي الحجر بدبره، وأن يكون بيساره، وبالإبهام والمسبحة من دبره إلى رأس ذكره، ويعيده بلطف ليخرج ما بقي منه، وفي الغائط يضع يسراه على مجرى الغائط ويتحامل عليه ليخرج ما فيه.

أما المرأة فتضع أصابع يدها اليسرى على عانتها مع التحامل ليخرج ما بقي في المجرى

بيّن حكم استقبال القبلة واستدبارها مع السترة وبدونها في قضاء غير معد لذلك ثم في المعد لذلك ؟

يحرم على قاضي الحاجة استقبال القبلة واستدبارها بكشف قبله أو دبره جهتها في قضاء غير معدّ لذلك بلا سترة، وبها خلاف الأولى.

أما في المعدّ ولو بلا سترة فلا حرمة ولا كراهة ولا خلاف الأولى.

عدد شروط الساتر

١- أن يكون مرتفعاً ثلثي ذراع فأكثر.

٢- أن يكون بينه وبين قاضي الحاجة ثلاثة أذرع على الأقل.

عرف الوضوء، وما الذي يوجبه ؟

الوضوء (بالضم) اسم للفعل وهو استعمال الماء في أعضاء مخصوصة على وجه مخصوص بنية، يوجبه الحدث

عدد شروط الوضوء

١_ كون الماء طهوراً عند المتوضئ وفي الواقع.

٢_ الإسلام، فلا يصح من كافر.

٣_ التمييز، فلا يصح من طفل ومجنون.

٤_ عدم المنافي من نحو حيض ومس ذكر حال الوضوء.

٥_ عدم الحائل بين الماء والمغسول والممسوح.

٦_ معرفة كيفية الوضوء، بأن يميز فرائضه وسننه، وهذا في حق العالم، أما العامي فالشرط أن لا يعتقد بفرض نفلاً.

٧_ دوام النية حكماً بأن لا يأتي في أثناء الوضوء بما ينافيها،

٨_ دخول الوقت في وضوء دائم الحدث.

عدد أركان الوضوء

- ١- النية
 - ٢- غسل الوجه
 - ٣- غسل اليدين من الكفين والذراعين مع المرفقين
 - ٤- مسح بعض الرأس
 - ٥- غسل جميع الرجلين مع الكعبين
 - ٦- الترتيب بين غسل الأعضاء على ما ذكر .
- من أركان الوضوء النية، بين وقتها، وأين محلها ؟**

وقتها : عند أول غسل جزء من الوجه، ولا يشترط دوامها إلى تمام غسل الوجه

محلها : القلب

عدد ستاً من سنن الوضوء

السواك

والتوجه للقبلة.

والجلوس بمحل لا يناله فيه رشاش.

والاستعاذة قبل التسمية مع غسل الكفين.

والاستنشاق بعد المضمضة ثم الاستنثار

ومسح سائر الرأس

بين شروط المسح على العمامة

أن يمسح الواجب من الرأس أولاً.

أن لا يكون عاصياً بلبس العمامة كالمُحَرَّم.

أن لا يكون على العمامة نجاسة معفو عنها كدم براغيث، لأنه يؤدي إلى التضمخ بالنجاسة.

أن لا يرفع يده بعد المسح الواجب من الرأس وقبل أن يكمل على العمامة، وإلا احتاج إلى ماء جديد.

هل خروج المني يبطل الوضوء ؟ ولماذا ؟

خروج المنى لا يبطل الوضوء، لأنه قد أوجب أعظم الأمرين وهو الغسل فلا
يوجب أدونهما وهو الوضوء

متى ينتقض وضوء النائم الممكن مقعده ؟

إذا كان بين دبره ومقره تجافٍ لهزاله مثلاً وإلا انتقض.

عرف الغسل

هو شرعاً سيلان الماء على جميع البدن بنية.

عدد موجبات الغسل

الأول: الجنابة

الثاني: الموت: لمسلم غير شهيد على الأحياء.

الثالث: الحيض من امرأة بلغت تمام تسع سنين قمرية.

الرابع: النفاس لأنه دم حيض مجتمع.

الخامس: الولادة ولو مضغة أو علقة أخبر القوابل ولو واحدة منهنّ بأنّها من أصل
آدمي.

متى يتحقق خروج المنى من الذكر

وخروجه يكون بانفصاله من قسبة الذكر

بماذا يعرف المنى ؟

ويعرف المنى بتدقّق أو لذة أو ريح عجّين حال كونه رطباً، أو بياض بيض حال
كونه جافاً على أيّ لون كان ولو أحمر كدم

بماذا تتحقق الجنابة ؟

وتتحقق الجنابة: بدخول حشفة أو قدرها من فاقدها ولو مع حائل ولو مباحاً أو من
ميت أو بهيمة بقصد أو بدونه سواء في ذلك الفاعل أو المفعول

عدد أركان الغسل

- ١- النية
 - ٢- وصول الماء إلى ظاهر البدن من شعر وبشرة
- ### عدد خمساً من سنن الغسل

- ١- التسمية أوله بقصد الذكر أو مطلقاً.
- ٢- الوضوء كاملاً قبله.
- ٣- المضمضة والاستنشاق.
- ٤- التوجه للقبلة.
- ٥- البداءة بأعلى البدن.

بيّن أي السوائل التالية طاهر وأيها نجس : المني – المذي – الودي – المخاط، وماذا يوجب خروج كل منهما

المني : طاهر، خروجه يوجب الغسل

المذي : نجس، خروجه يبطل الوضوء

الودي : نجس خروجه يبطل الوضوء

المخاط : طاهر خروجه يوجب شيئاً ولا يترتب عليه شيء

بيّن حكم دخول الحمام

ويباح دخول الحمام للرجال، وعليهم غض البصر وصون عوراتهم، ويكره دخوله للنساء بلا عذر، ويحرم عليهنّ أن يظهرنّ شيئاً من عوراتهنّ لأحد، فإن تحقق ظهور عوراتهنّ حرم دخولهنّ، وعندها يحرم على زوج أن يأذن لزوجته في الذهاب إليه.

عدد سبعاً من الأغسال المسنونة

- ١- غسل الجمعة لمن يريد حضورها

- ٢- الغسل من غسل الميت
 - ٣- غسل العيد
 - ٤- الغسل من الجنون ومن الإغماء.
 - ٥- الغسل عند إرادة الإحرام وعند دخول الحرم وعند دخول مكة بلا إحرام
 - ٦- الغسل لرمي الجمار الثلاث. من فجر يومه.
 - ٧- عند تغير البدن
- بيّن متى يدخل وقت كل من الاغتسالات التالية**

غسل الجمعة : من الفجر الصادق إلى فراغ سلام الإمام

غسل العيد : من نصف الليل إلى الغروب

الغسل لصلاة الاستسقاء والكسوف : ويدخل وقته بإرادة الصلاة، ويخرج بالخروج منها، أما الكسوف فبابتداء التغير ويخرج بالانجلاء التام

الغسل للوقوف بعرفة : ويدخل وقته بفجر يوم عرفة.

المسح على الخفين

هل المسح على الخفين رخصة أم عزيمة ؟

المسح على الخفين رخصة

بيّن أحكام المسح على الخفين ؟

الجواز للابس الخفّ (والغسل أفضل) في الوضوء بدلاً من غسل الرجلين، لا في غسل ولا في إزالة نجاسة.

وقد يكون واجباً: وذلك فيما إذا كان مع لابس الخفّ ماءً يكفيه للمسح ولا يكفيه للغسل وقد يحرم مع الإجزاء: فيما إذا كان الخفّ مغصوباً أو من حرير لرجل أو من جلد آدمي.

وقد يحرم مع عدم الإجزاء: فيما إذا كان لابس الخفّ مُحَرَّمًا.

وقد يكره فيما إذا كرّر المسح.

وقد يندب فيما إذا مالت نفسه عن المسح إلى الغسل.

عدد شروط جواز المسح

١- لبس الخفين على طهر كامل.

٢- كون طهره بماء أو تيمم لا لفقد ماء بل لنحو مرض.
طهارة الخفّ،

كونه ساتراً لما يجب غسله من القدمين، بحيث يمنع وصول الماء إلى الرجل وإن لم يمنع الرؤية.

٣- أن يكون الخفّ قوياً بحيث يمكن التردّد فيه لحاجة مسافر عند الحطّ والترحال في الأرض التي يغلب المشي عليها، ثلاثة أيام بالنسبة إلى المسافر، ويوماً وليلة بالنسبة للمقيم.

أن يمنع نفوذ الماء من غير محلّ الخرز إلى الرجل لو صبّ عليه، ولا يعتبر ماء المسح لأنه تافه
أن لا يكون تحت الخفّ خفّ صالح للمسح عليه

بيّن كيفية المسح على الخفين

الواجب منها ما يطلق عليه اسم المسح ولو قليلاً جداً، فلو وضع يده المبتلة عليه ولم يمرّها أو قطّر أجزاءه بشروط ثلاثة:

أ - أن يكون بالظاهر.

ب - أن يكون بالأعلى.

ج - أن يكون الأعلى محاذياً لمحل الفرض.

عدد مبطلات المسح على الخفين

١- ظهور شيء مما ستر الخفّ من رجلٍ أو لفافة عليها كجوارب.

٢- انقضاء المدّة المحدودة لكل من المقيم والمسافر يقيناً أو ظناً.

٣- عروض ما يوجب الغسل من جنابة أو نحو حيض في أثناء المدّة.

باب التيمم

عرف التيمم شرعاً :

إيصال التراب إلى الوجه واليدين بنية .

عدد شروط التيمم

- ١٠- الإسلام
- ١١- التمييز .
- ١٢- العلم بدخول الوقت .
- ١٣- طلب الماء إن كان التيمم لفقد الماء .
- ١٤- عدم الحائل بين التراب والممسوح .
- ١٥- الاجتهاد في القبلة قبل التيمم .
- ١٦- وجود السبب من على أو فقد ماء أو مرض أو سفر .
- ١٧- تقدم إزالة النجاسة عن بدنه ولو عن غير أعضاء التيمم .
- ١٨- عدم المنافي من نحو حيض .

ما هي أسباب العجز عن استعمال المياه ؟

- ٤- فقد الماء، فإن تيقن عدمه تيمم بلا طب وإن توم وجب طلبه
- ٥- خوف عطش نفسه ورفقته وحيوان محترم .
- ٦- مرض خاف معه تلف نفسه أو عضو أو فوات منفعة .

عرف ما يلي :

حد الغوث : حدده بعضهم برقبة سهماً وهي تقريباً (٣٠٠-٤٠٠)

حد البعد : قدره بعضهم

حد القرب : نصف فرسخ أي ما يعادل ميل ونصف تقريباً .

عدد أركان التيمم

- ٧- النية، عند النقل أو المسح
- ٨- قصد التراب للنقل منه .
- ٩- مسح الوجه واليدين مع المرفقين .
- ١٠- نقل التراب إلى أعضاء التيمم بضربتين .
- ١١- الترتيب بين مسح الوجه واليدين ولو في حدث أكبر
- ١٢- التراب الطاهر الطهور .

عدد مبطلات التيمم

- ٦- كل ما أبطل الوضوء إن كان التيمم عن دث أصغر .
- ٧- قدرته على ثمن الماء مع إمكان الشراء وعدم الاحتياج إلى الثمن لمؤنة أو دين حال .
- ٨- الردة .
- ٩- زوال العلة المبيحة للتيمم إن كان التيمم لذلك .
- ١٠- رؤية الماء أو توهمه إن كان التيمم لفقده إذا كان ذلك قبل التلبس بالصلاة ، أما بعد التلبس بها فلا تبطل بشيء من ذلك حيث انت الصلاة تسقط به .

عرف الجبيرة

هو ألواح خشبية مستوية تربط على موضع الكسر ليلتحم .

ما الواجب فعله على مريض الجبيرة ؟

- يجب : ١- نزع الجبيرة إن أمكن ذلك ولا يكفيه المسح عليها .
- ٢- إن لم يمكنه نزعها يمسح على جميع الجبيرة وجوباً بالماء وندباً بالتراب إن كانت بمحل التيمم وأخذت من الصحيح شيئاً
- ٣- أن يتيمم في وجهه ويديه وإن كانت الجبيرة في غيرهما .
- ٤- يغسل الصحيح .
- ٥- الترتيب في التيمم للمحدث حدثاً أصغر .
- ٦- وإذا امتنع الماء في عضو فأكثر وب تعدد التيمم بعدد الأعضاء إن وجب الترتيب فيها ولم تعمها الجراحة، فإن لم يجب الترتيب فيها (كاليدين والرجلين) لم يجب تعدده بل يندب، ويتيمم عن كل عضو في محل غسله هذا في المحدث أما في نحو الجنب فيكفيه لجميعها تيمم واحد

متى يعيد صاحب الجبيرة الصلاة ؟

يعيد الصلاة :

- ٤- إذا كانت الجبيرة في أعضاء التيمم (الوجه واليدين)
- ٥- إذا كانت في غير أعضاء التيمم ووضعها على حدث .
- ٦- إذا كانت في غير أعضاء التيمم وأخذت من الصحيح زيادة على قدر الاستمساك .

بين باختصار حال فاقد الطهورين

يصلي الفرض بعد انقطاع رجائه من حصول الماء أو التراب ولو مع اتساع الوقت لحرمة الوقت، ولا يسجد لتلاوة ولا سهو، ولا يصلي النفل، ولا يقرأ إلا الفاتحة من القرآن، ويعيد إذا وجد أحدهما في القوت مطلقاً، وبعد الوقت يعيد بالوضوء وجوباً، وبالتيمم في محل يسقط فيه الفرض بالتيمم .

بيّن مراتب النية في التيمم .

٤- مرتبة الفرضية : وفيها أربعة فروض (فرض الصلاة - فرض الطواف - فرض خطبة الجمعة - النذر) .

٥- مرتبة النفلية : وفيها : نفل الصلاة - نفل الطواف - صلاة الجنازة .

٦- مرتبة الثالثة : وفيها : سجدة الشكر والتلاوة وقراءة ومس المصحف - وتمكين حليل - المنذور من القراءة - والاعتكاف

ماذا يستبيح من نوى فرضاً من الفروض الأولى ؟

يستبيح فرضاً واحداً وما بعده من المراتب بكل أفرادها .

ماذا يستبيح من نوى واحداً من المرتبة النفلية ؟

يستبيح جميع ما في هذه المرتبة والثالثة .

ماذا يستبيح من نوى واحداً من المرتبة الثالثة ؟

يستبيحها هي فقط بجميع أفرادها .

باب النجاسات

عرف النجاسة شرعاً

هي كل مستقذر يمنع من صحة الصلاة حيث لا مرخص (أي مجوز للصلاة ع النجاسة كفقط الطهورين) .

عدد خمساً من أفراد النجاسة

- ١- بول غير الأنبياء
- ٢- المذي
- ٣- الودي
- ٤- الروث من غائط وغيره
- ٥- الكلب والخنزير وفرع كل منهما ومنيه .

بَيِّنْ أَقْسَامَ النِّجَاسَاتِ وَمَثَلْ لِكُلِّ مِنْهَا

- ٤- المخففة : بول الصبي الذي يأكل غير اللبن .
- ٥- المتوسطة : البول والغائط غير بول الأنبياء .
- ٦- نجاسة الكلب والخنزير .

ما هي شروط طهارة الخل المنقلب من الخمرة ؟

أن يكون بلا مصاحبة عين لا يشق الاحتراز عنها، ويظهر معه دنه الملاقي له تبعاً للضرورة .

عرف الدابغ

نزع الفضلات بكل حرّيف ولو نجساً ولا يكفي ملح وتراب وشمس ولا يجب استعمال الماء في أثناءه.

كيف تطهر النجاسة المتوسطة ؟ وما الذي يضر بقاؤه من أوصافها ؟

إن كان لها عين وجب غسله بالماء بحيث يزول جرمها، وإن لم يكن لها عين يكفي جري الماء عليها، ويضر بقاء الطعم وإن عسر ، ولون وريح معاً .

ما حكم المائعات المتنجسة غير الماء ؟

كل مائع إذا تنجس لا يمكن تطهيره، فإن كان جامداً كفى أخذ النجاسة وما حولها، والباقي يطهر

بَيِّنْ شُرُوطَ الْعَفْوِ عَنْ دَمِ الْبِرَاغِيثِ وَالْجُرُوحِ وَنَحْوِهَا .

- ٧- أن لا يكون بفعله بأن لا يلطخ نفسه به تعدياً .
- ٨- أن لا يخالط أجنبي غير ضروري من كل مائع أو غيره ولو طاهراً. أما الضروري كماء الأكل والشرب والطهر والتنظيف والتبرد واليصاد والمخاط فلا يضر .
- ٩- ألا ينتقل من موضعه إلا إن قل .
- ١٠- أن يكون في الملبوس، بخلاف المحمول والمفروش للصلاة فلا يعفى عما فيه من الدم إلا إذا كان قليلاً .
- ١١- يعفى عنه في حق الشخص نفسه .
- ١٢- العفة المذكور بالنسبة للصلاة .

ما حكم إزالة النجاسة ؟

واجبة على التراخي ولو من مغلظ إلا إن عصى بها كأن تضمخ بها لغير حاجة فتكون على الفور .

بَيِّنْ شُرُوطَ نَجَاسَةِ بَوْلِ الصَّبِيِّ وَكَيْفَ يَطْهَرُ؟ وَلِمَاذَا هُوَ دُونَ الصَّبِيَّةِ ؟

- ٣- أن يكون صبيّاً لم يبلغ الحولين .
- ٤- لم يتناول مأكولاً ولا مشروباً على جهة التغذية غير اللبن ولو من غير أمه كاللبن الرائب، ويطهر بعد عصر الثوب ورش الماء عليه حتى يعمه من غير سيلان بشرط زوال الأوصاف.
- وهو دون الصبية لأن :
- ٥- بوله أرق من بولها .
- ٦- الائتلاف بحمله أكثر من الائتلاف بحملها .
- ٧- أصل خلقه من ماء طين، وصل خلقها من لحم ودم .
- ٨- بلوغه بماء طاهر، وبلوغها بالمني والدم .

عرف النجاسة العينية، وكيف يمكن تطهيرها ؟

هي التي لها جرم أو طعم أو لون أو ريح، فيجب غسل النجاسة المتوسطة بالماء بحيث يزول جرمها وصفاتها، وأن يكون الماء وارداً إذا كان قليلاً .

عرف النجاسة الحكيمة .

هي التي لا وصف لها ولا لون ولا طعم، ويكفي لتطهيرها جري الماء على المحل ولو لمرة واحدة إن كانت متوسطة، أما المغلظة فيجب فيها التسبيح إحداهن ممزوجة بالتراب الطهور، وأن يكون الماء وارداً إذا كان قليلاً.

باب الحيض والنفاس

عرف كلاً مما يلي :

الحيض : دم جبلة يخرج من أقصى رحم المرأة في أوقات مخصوصة

أقل زمنه : استكمال تسع سنين قمرية .

وأقله : يوم وليلة بشرط الاتصال .

وأكثره : خمسة عشر يوماً .

عرف النفاس وأقله وأكثره .

النفاس شرعاً : هو الدم الخارج عقب الولادة بعد فراغ الرحم من الحمل وقبل مضي أقل الطهر .

أقله : لحظة .

غالبه : أربعون يوماً .

أكثره : ستون يوماً .

عرف الاستحاضة .

هي دم سببه علة يخرج من عرق في أدنى الرحم يسمى العاذل .

قسّم الأحداث إلى أقسامها

حدث أصغر : وهو كل ما أوجب الوضوء .

حدث متوسط : وهو الولادة والجنابة .

حدث أكبر : وهو الحيض والنفاس .

ما الذي يحرم بالحدث الأصغر ؟

١٣- الصلاة وسجدة التلاوة .

١٤- الطواف

١٥- مس شيء من المصحف ولو مع الحائل

١٦- خطبة الجمعة (أركانها)

١٧- حمل المصحف .

ما الذي يحرم بالجنابة والولادة ؟

الخمس الأولى (بالحدث الأصغر)

١- قراءة شيء من القرآن بقصده .

٢- لمكث في المسجد .

٣- التردد فيه لا العبور من غير مكث ولا تردد .

ما الذي يحرم بالحدث الأكبر ؟

الثمانية المتقدمة

١- الصوم .

٢- الطلاق وتعليقه .

٣- المباشرة فيما بين السرة والركبة لو بلا شهوة

٤ - الوطاء ولو بجائل .

أحكام الصلاة

عرف الصلاة شرعاً

هي أقوال وأفعال مفتتحة بالتكبير مختتمة بالتسليم .

بيّن أقسام الصلوات المفروضة

فرض عين : وهي الصلوات الخمس وصلاة الجمعة .

فرض كفاية : وهي صلاة الجنازة وجماعة الصلاة .

عرف الواجب الموسع والواجب المضيق ومثّل له بالصلاة المفروضة .

تجب الصلاة وجوباً موسعاً في أول الوقت إلى أن يبقى من الوقت ما يسعها، فعندها يجب أدائها فوراً وهذا هو معنى الواجب المضيق .

ما الواجب في حق من أدرك الواجب المضيق ولا يسع أداء الصلاة .

إن شرع في الصلاة والباقي من الوقت لا يسع الصلاة وجب عليه الاقتصار على الفرائض، فإن أدرك ركعة في الوقت فالكل أداء مع الإثم حيث لا عذر وإلا ف قضاء كذلك .

ما هو الوقت الذي يحرم التأخير إليه ؟

هو آخر الوقت بحيث يبقى من الوقت ما لا يسعها

ما هو الوقت الذي يكره تأخير الصلاة إليه ؟

هو الذي يبقى من الوقت ما يسع الصلاة .

عرّف وقت الضرورة

هو آخر الوقت إذا زالت الموانع (نفاس - جنون - نوم - جنابة) والباقي من الوقت قدر التكبير فأكثر .

ما هو وقت العذر ؟

هو وقت العصر لمن يجمع جمع التأخير .

عرف وقت الفضيلة

هو أول الوقت بحيث يسع الاشتغال بأسبابها وما يطلب فيها ولأجلها ولو كمالاً .

عرف وقت الاختيار والجواز .

هي بعد وقت الفضيلة إلى أن يبقى من الوقت ما يسعها .

عدد شروط وجوب الصلاة

تجب على من اتصف بستة أشياء :

الإسلام - البلوغ بالسن أو بالاحتلام - العقل - النقاء من الحيض والنفاس - سلامة الحواس فلا تجب على من خلق أعمى أصم) - بلوغ الدعوة .

عرف الشرط

الشرط : هو ما تتوقف عليه صحة الصلاة وليس جزءاً منها .

عدد شروط صحة الصلاة

الإسلام بالفعل - معرفة كيفية الصلاة (تميز الفرض من السنة وعدم تطويل الركن القصير عمداً) ٣- الطهارة من الحدث الأكبر والأصغر عند القدرة ٤- ستر لون العورة عند القدرة بجرم طاهر يمنع رؤية لون البشرة ٥- العلم بدخول الوقت بنفسه ثم باجتهاده ثن تقليد الجتهد ٦- استقبال عين القبلة وهي الكعبة ٧- الاستقرار على كان طاهر أثناء القيام والقعود والركوع والسجود .

كيف يعلم المسلم بدخول الوقت بنفسه ؟

بإخبار الثقة عن معاينة، ومثله رؤية المزاويل والساعات الصحيحة المجربة والمؤذن والعارف في الصحو

كيف يجتهد المسلم ليعلم بدخول وقت الصلاة

لا يجتهد حتى لا يمكنه معرفة دخول الوقت بنفسه، بورد من قرآن أو درس أو صوت ديك مجرب .

ماذا يفعل الأعمى ليعلم بدخول الوقت ؟

يجوز للأعمى تقليد المجتهد ولو مع القدرة على غيره .

كيف يكون استقبال القبلة للمضطجع والمستلقي ؟

يكون بالصدر والوجه، وأما المستلقي فبوجهه وأخصيه .

عدد مراتب معرفة القبلة

أربع مراتب :

- الأولى : العلم بالنفس بحيث يعاينها .
- الثانية : خبر الثقة عن علم كقوله : شاهدت الكعبة أو المحراب هكذ وفي معناه رؤية بيت الإبرة المعروف
- الثالثة : الاجتهاد لكل فرض عيني ولو نذراً، ويكون بأدلة القبلة كالشمس والقمر والنجوم، وأقوى أدلتها القطب فيجعل من في الشام وراءه مما يلي جانبه الأيسر .

- الرابعة : تقليد المجتهد الثقة العارف بأدلتها ويجب تكرير سؤاله لكل فرض .
متى تجوز الصلاة على الراحلة

- يكون في النافلة ٢- وفي السفر ولو قصيراً ٣- وأن يكون السفر مباحاً ٤- أن يقصد قطع مسافة تسمى سفرأ بحيث لا يسمع فيه نداء الجمعة ٥- دوام السفر ٦- دوام السير ٧- ترك الفعل الكثير من غير عذر وتكون قبلته حينئذ جهة مقصده لا ينحرف عنها إلا إلى الكعبة

اشرح العبارة التالية : الماشي في صلاة النافلة يستقبل في أربع ويمشي في أربع يستقبل في : ١- إحرامه ٢- ركوعه ٣- سجوده ٤- جلوسه بين السجدين .
ويمشي في : ١- قيامه ٢- اعتداله ٣- تشهده ٤- سلامه .

اذكر القاعدة العامة في أركان الصلاة

الصلاة أقوال وأفعال وكل أقوالها سنن إلا خمسة: ١- تكبيرة الإحرام ٢- قراءة سورة الفاتحة ٣- قراءة التشهد الأخير ٤- الصلاة على سيدنا محمد النبي ﷺ بعد قراءة التشهد الثاني ٥- التسليمة الأولى

وكل أفعالها سنن إلا ثمانية: ٦- النية ومحلها القلب ٧- القيام مع القدرة ٨- الركوع مع الطمأنينة ٩- الاعتدال مع الطمأنينة فيه ١٠- السجود مرتين ١١- الجلوس بين السجدين والطمأنينة فيه ١٢- الجلوس للتشهد الأخير ١٣ - ترتيب الأركان

عدد شروط تكبيرة الإحرام

- ١- إيقاعها في قيام أو قعود تجزئ فيه القراءة.
- ٢- أن تكون بالعربية للقادر عليها.
- ٣- أن تكون بلفظ الجلالة، ولفظ أكبر، وتقدم لفظ الجلالة على أكبر، وعدم مد همزة الجلالة (الله) وعدم إبدال كاف أكبر همزة في حق العالم العائد القادر، وعدم مد باء أكبر وعدم تشديدها.
- ١٠-١١ عدم زيادة واو ساكنة أو متحركة بين الكلمتين، وعدم الفاصل بين الكلمتين ما لم يكن صفتين (الله الرحمن الرحيم أكبر).
- ١٢- عدم واو قبل الجلالة.
- ١٣- دخول الوقت لتكبيرة الفرائض والنفل المؤقت وذوي السبب.
- ١٤- إيقاعها حال الاستقبال.

١٥-١٦ أن لا يزيد في المد في الألف التي بين اللام والهاء إلى حد لا يراه أحد من القراء وهو عالم بالحال (١٤ حركة) وأن لا يقصره عن المد الطبيعي.

١٧- عدم الصارف (بأن لا يقصد بها غير التحريم ككبيرة الانتقال للمسبوق) ويقصد بها الإعلام وحده في حق العالم.

١٨- أن يسمع نفسه جميع حروفها ما لم يكن مانع.

عدد شروط قراءة الفاتحة

١- أن يسمع نفسه إن كان صحيح السمع ولا لغط.

٢- أن يرتب القراءة وإلا لم يعتد بما قدّمه.

٣- أن يواليها ما لم يتعلق بمصلحة الصلاة كالتأمين والفتح على إمامه ولا بد أن يكون الفتح بقصد القراءة.

٤-٥- مراعاة حروفها وتشديداتها الأربع عشرة وألا يلحن لحناً يغير المعنى.

٦- أن لا يقرأ بقراءة شاذة مغيرة للمعنى.

٧- أن يقرأ كل آياتها ومنها البسملة.

٨- أن يقرأها بالعربية إلا إن ترجم عنها فيترجم الدعاء عند العجز عن العربية.

٩- إيقاعها كلها في قيام.

١٠- عدم الصارف.

عدد شروط قراءة التشهد

أن يسمع نفسه به ٢- عدم الصارف ٣- مراعاة الحروف والكلمات التشديدات والهمز (أيها النبي = النبي) فلا يجوز تركها وصلاً ووقفاً على المعتمد، والإدغام في محله، والواو بين الشهادتين ٤- والموالة ألا يتخلل بين ذكر أو قرآن وإلا أعاده ٥- أن يكون بالعربية للقادر. ٦- الترتيب فإن لم يرتب المعنى مع العمد بطلت.

عدد شروط التسليمة الأولى واذكر أقلها .

١- الإتيان بال ٢- وكاف الخطاب ٣- وميم الجمع ٤- وبالعربية للقادر عليها. ٥- وأن يسمع نفسه به ٦- والموالة بين كلمتيه ٧- أن يأتي به من جلوس أو بدله ٨- مستقبل القبلة بصدده ٩- أن لا يقصد به الإعلام فقط ١٠- أن لا يزيد على الوارد ولا ينقص عنه بما يغير المعنى.

بيّن شروط النية وما الواجب في نية الفرض والنفل .

فإن كان المنوي نفلًا ذا وقت (كراتبة الضحى) أو ذا سبب (كاستسقاء) وجب فيها أمران فقط:

تعيينه من سنة ظهر مثلاً (قبليّة أو بعدية) أو عيد (أصغر أو أكبر).

وقصد فعله.

وإن كان نفلاً مطلقاً فيجب فيه قصد الفعل فقط، ومثله ركعتا التحية والوضوء والاستخارة والإحرام والطواف ودخول منزل والخروج منه وغفلة وخروج إلى السفر وقدم منه، وزوال وأذان وقتل، وحاجة وعند خروج من مسجده ﷺ وغيرها.

عدد شروط السجود

السجود مرتين: ١- مع الطمأنينة فيهما ٢- والتحمل والتنكس معاً في الجبهة ومباشرة بعض جبهته وركبتيه وباطن كفيه وباطن أصابع قدميه ٣- ويشترط في الجبهة أن لا يضعها على شيء يتحرك بحركته في قيام أو قعود كطرف كفه أو طرف عمامته ٤- كما يشترط عدم الحائل بين جبهته وموضع سجوده وإلا بطلت مع العمد والعلم إذا كانت لغير حاجة ٥- ويجب أن لا يقصد بالسجود غيره.

عدد شروط الجلوس بين السجودتين

أن يجلس مستوياً وإلا لم يصح، وأن لا يقصد به غيره يقيناً، وأن لا يطوله في غير ما ورد لأنه ركن قصير فإن فعل عامداً عالماً بطلت صلاته في غير صلاة التسابيح، فلو زاد على قدرها شيئاً قدر أقل التشهد بطلت.

(٤) إن قدم الصلاة على النبي على التشهد أو قدم التشهد على الجلوس (أتى به في السجود) فلا تبطل به الصلاة لأنه ذكر محض لكن لا يعتد بما قدمه بل يعيده في محله.

عرف الأذان واذكر سنتين له

الأذان وهو ذكر مخصوص شرع للصلاة المكتوبة أصالةً على الأعيان، وألفاظه مثنى إلا التكبير أوله فأربع وإلا التوحيد آخره فواحد. وسننه كثيرة منها: الترجيع فيه وهو أن يأتي بالشهادتين مرتين سرّاً قبل الإتيان بهما جهراً، والتثويب في أذان الفجر مرتين بقوله الصلاة خير من النوم

عدد أبعاض الصلاة في التشهد

١-٢ التشهد الأول والقعود له.

٣-٤ الصلاة على النبي ﷺ بعده والقعود له.

٥-٦ الصلاة على الآل بعد التشهد الأخير والعقود لها.

عدد أبعاد الصلاة في القنوت

١-٢- القنوت والقيام له.

٣-٤- الصلاة على النبي ﷺ والقيام لها.

٥-٦- الصلاة على الآل والقيام لها.

٧-٨- الصلاة على الصحب والقيام لها.

٩-١٠- السلام على النبي ﷺ والقيام له.

١١-١٢- السلام على الآل والقيام له.

١٣-١٤- السلام على الصحب والقيام له.

بين محل دعاء القنوت

١- في الفجر بعد الركوع للثانية.

٢- في آخر الوتر في النصف الثاني من شهر رمضان.

٣- عند النوازل. لكن لا يشرع لترك هذه السجود السهو.

لماذا شرع سجود السهو ؟

شرع سجود السهو جبراً للخلل الحاصل في الصلاة،

متى يسن سجود السهو ؟

ويسن إذا وجد سببه في الصلاة فرضاً أو نفلاً كالأبعاد

ما حكم من ترك بعضاً من الأبعاد عمداً

لم يعد إليها وإن لم يتلبس بالفرض، فإن عاد عمداً عالماً بالتحريم بطلت صلاته، وسجد للسهو عند ترك بعض من الأبعاد.

عدد أسباب سجود السهو

١- تيقن ترك بعض من الأبعاد كقنوت الفجر ولو حرفاً بعد الشروع فيه، ويتحقق ترك البعض بالتلبس بالفرض بعده ففي التشهد إلى محل تجزئ فيه القراءة، وفي القنوت بوضع الأعضاء السبعة مع التحامل والتنكيس وإن لم يطمئن.

- ٢- الشك في ترك بعض من الأبعاض كقنوت الفجر.
 - ٣- تيقن فعل منهى عنه سهواً مما يبطل عمده فقط كزيادة ركوع أو سجود.
 - ٤- الشك في فعل منهى عنه مع احتمال الزيادة كزيادة ركوع أو سجود.
 - ٥- نقل مطلوب قولي إلى غير محله بنيته كقراءة الفاتحة في الركوع.
 - ٦- شك في عدد الركعات فإنه يبنى على اليقين وهو الأقل ويأتي بركعة.
- هل يتكرر سجود السهو في الصلاة الواحدة ؟

وقد يتكرر سجود السهو في صورة مسبوق اقتدى بإمامه قبل أن يسجد للسهو، وسها إمامه بعد اقتدائه به أو قبله فيسجد مع إمامه وجوباً إن سجد للمتابعة، وآخر صلاته ندباً لأنه محل الجبر.

اذكر القاعدة الفقهية في سجود السهو .
ما يبطل عمده يسجد لسهوه.

ما حكم من شك في شرط من شروط الصلاة ؟

١. إن كان قبل الصلاة فلا يصلي حتى يتطهر.
 ٢. إن كان قبل السلام بطلت صلاته.
 ٣. إن كان بعد السلام لم تبطل صلاته.
- بيّن حكم ما إذا ترك المصلي ركناً من الأركان .
١. إذا ذكره قبل مثيله أتى به فوراً وجوباً.
 ٢. إذا ذكره عند فعل مثله قام المفعول مقامه ولغا ما بينهما وأتى بركعة.
 ٣. إذا ذكره بعد السلام والزمان قريب أتى به وجوباً وبنى عليه ما بقي من الصلاة.
 ٤. إذا شك في ترك النية أو تكبيرة الإحرام بطلت صلاته وعليه إعادتها.
- بيّن شروط ندب قراءة دعاء التوجه .

أ . أن يكون في غير صلاة الجنازة. ب . أن لا يسبقه شيء من تعوذ أو قراءة أو ذكر غير تأمينه مع إمامه. ج . ألا يخاف المأموم فوت بعض الفاتحة د . أن لا يدرك الإمام في غير القيام هـ . أن يحرم بالصلاة والباقي من الوقت يسع ما لا بد منه في الصلاة. وإلا حرم كغيره من السنن.

متى يسن تطويل القراءة في الركعة الثانية ؟

ويسن تطويل قراءة الأولى على الثانية إلا فيما ورد فيه النص بتطويل الثانية (في صلاة الخوف - في الجمعة - أو نسي سورة السجدة في الركعة الأولى من صبح الجمعة فإنه يقرأ في الثانية ألم تنزيل، وهل أتى). أما لو قرأها في غير صبح الجمعة بقصد السجود وسجد فتبطل صلاته وكذا متى تبطل صلاة قارئ سورة السجدة ؟

لو قرأ غيرها بقصد السجود وسجد تبطل عند (م ر).
عدد أركان سجود التلاوة .

وأركانها لغير مصلٍ: تحرّم مع النية، وسجود، وسلام بعد جلوسه بلا تشهد، ويكون السلام في الجلوس، وسجودها كسجود الصلاة في الفروض والسنن.
ما حكم صلاة من نبه إمامه في الصلاة بقصد الإعلام ؟
تبطل إذا كان التنبيه بقصد الإعلام، ولا تبطل فيما لو صفق بقصد الإعلام

ما حكم استدبار القبلة أو التحول عنها بصدرة في الصلاة
تبطل صلاته

ما حكم من بلغ نخامة وهو في الصلاة مع العلم والعمد
بطلت صلاته

ما حكم من طوّل الركن القصير عمداً في الصلاة
بطلت صلاته

ما حكم من تخلف عن المأموم بركنين بلا عذر أو تقدمه بركنين بلا عذر ؟
بطلت صلاته

ما حكم من اقتدى بإمام مرتد
بطلت صلاته

ما حكم من صلى خلف إمام يحمل نجاسة خفية مع العلم بحاله
بطلت صلاته

ما حكم من عجز عن القيام في الفريضة لمشقة تلحقه في قيامه
صلى جالساً أو مفترشاً أفضل

ما حكم من عجز عن الجلوس ؟

صلى مضطجعاً أو على جنبه الأيمن أفضل ويستقبل القبلة بوجهه ومقدم بدنه وجوباً،
ويجلس للركوع والسجود وجوباً عند الضرورة.

الأوقات التي تكره فيها الصلاة

مثال للسبب المقارن وبيّن حكم الصلاة فيه

كالخسوف والخسوف فإن سببهما تغير الشمس والقمر. والاستسقاء
وسببها الحاجة إلى السقي.

والصلاة فيه منعقدة غير مكروهة .

مثال للسبب المتأخر وبيّن حكم الصلاة فيه

كركعتي الإحرام، فإن الإحرام يكون بعدهما وصلاة الاستخارة فإن
طلب الخيرة يكون بعدهما.

والصلاة في الأوقات الخمسة المكروهة تحريماً ولا تتعقد إذا كانت بعد
صلاتي العصر والصبح وعد طلع الشمس واستوائها وغروبها

مثل للسبب المتقدم وبيّن حكم الصلاة فيه

كالصلاة الغائبة قضاء فرضاً أو نفلاً وصلاة الجنابة المنذورة المعادة،
سنة الوضوء، قضاء تحية المسجد، وسجدة التلاوة وسجدة الشكر

والصلاة فيه منعقد غير مكروهة .

هل هناك كراهة للصلاة تنزيهاً مع الانعقاد

نعم :

أ - بعد طلوع الفجر إلى صلاته.

ب - بعد المغرب إلى صلاته.

ج - وقت إقامة الصلاة.

أحكام صلاة الجماعة

عرف صلاة الجماعة شرعاً

ربط صلاة المأموم بصلاة الإمام. وتتحقق باثنين فأكثر

متى تكون الجماعة فرض عين وعلى من ؟

في صلاة الجمعة، على الرجال الأحرار المقيمين المستورين غير
المعذورين

متى الجماعة فرض كفاية وعلى من ؟

في بقية الفرائض في الركعة الأولى

متى كون الجماعة سنة مؤكدة وعلى من ؟

في العيدين والكسوفين والاستسقاء والتراويح

هل تسن الجماعة في الضحى والرواتب

لا تسن: في الضحى والرواتب (من قبلية وبعدية - قيام الليل ووتر
غير رمضان).

متى تدرك فضيلة الجماعة ؟

وتدرك فضيلة الجماعة في غير الجمعة ما لم يشرع الإمام في التسليمة
الأولى وأما في الجمعة فبركعة واحدة.

هل تصح قدوة قارئ لل فاتحة بأمي يخل بحرف أو تشديدة من الفاتحة

لا تصح قدوة قارئ لل فاتحة بأمي يخل بحرف أو تشديدة من الفاتحة
ولا بتأثناء أو لاحن.

عدد شروط القدوة باختصار

١ - نية الاقتداء.

- ٢- توافق نظم صلاتي المأموم والإمام في الأفعال الظاهرة.
- ٣- تبعيته لإمام
- ٤- العلم بانتقالات الإمام
- ٥- اجتماعهما بمكان الجماعة
- ٦- أن لا يخالفه في سنن تفحش المخالفة فيها كسجدة تلاوة
- ٧- أن لا يتقدم على إمامه في المكان و إلا بطلت صلاته
- ٨- أن تكون صلاة الإمام صحيحة في اعتقاد المأموم
- ٩- أن تكون صلاة الإمام مغنية عن الإعادة
- ١٠- أن لا يكون الإمام مقتدياً
- ١١- أن لا يكون الإمام أنقص من المأموم بالأنوثة.
- ١٢- أن لا يكون الإمام أمياً والمأموم قارئاً

قصر الصلاة وجمعها

هل الجمع والقصر رخصة أم عزيمة ومتى يجبان ؟
والقصر والجمع رخصة وقد يجبان: كما لو أخر الوقتين حتى بقي ما يسع الصلاتين وهما مقصورتان

متى يبدأ المسافر بقصر الصلاة؟

وابتداؤهما عند مغادرة سور البلد أو عمرائها.

هل يقصر المسافر في البلد المسافر إليه ؟

ويقصر في البلد المسافر إليه ما لم ينو الإقامة أربعة أيام غير يومي الدخول والخروج، فإن لم يتوقع الإقامة في كل وقت وبقي ماكثراً لقضاء حاجة له قصر وجمع ثمانية عشر يوماً

ما هي شروط قصر الصلاة الرباعية

الأول: أن يجاوز سوراً مختصاً ببلد وصوب مقصده أو في مجاوزة الأبنية ولا عبرة بمزارع بلده وبساتينها.

الثاني: دوام السفر يقيناً في جميع صلاته.

الثالث: قصد موضع معلوم بالجهة.

الرابع: التحرز مما ينافي نية القصر كنية الإتمام.

الخامس: أن يكون سفره لغرض صحيح كزيارة أو تجارة.

السادس: العلم بجواز القصر.

السابع: أن يكون سفره في غير معصية.

الثامن: أن تكون مسافته ١٦ فرسخاً = ٤٨ ميلاً = ٨٦ أو ٨١ كم.

التاسع: أن يكون القاصر مؤدياً للصلاة الرباعية.

العاشر: أن ينوي المسافر القصر للصلاة مع الإحرام بها (أصلي فرض الظهر قصرًا).

الحادي عشر: أن لا يأتّم في جزء من صلاته بمقيم.

عدد شروط الجمع بين صلاتي الظهر مع العصر والمغرب مع العشاء تقديمًا وتأخيرًا

- ١ - دوام السفر إلى انعقاد الثانية.
- ٢ - صحة الصلاة الأولى يقيناً أو ظناً.
- ٣ - الترتيب (أن يبدأ بالظهر قبل العصر).
- ٤ - نية الجمع من تحريمة الصلاة الأولى إلى السلام.
- ٥ - الموالاة بين الأولى والثانية.

عدد شروط جمع التأخير

- ١ - دوام السفر إلى فراغ الصلاتين معاً.
- ٢ - نية جمع التأخير في وقت الأولى إلى أن يبقى من وقت الأولى زمن لو أُبتدئَتْ فيه كانت أداءً حقيقياً.

عدد شروط جمع التقديم للمقيم في المطر والثلج والبرد والريح

الباردة الماطرة (والمرض)

- ١ - إن بل المطر أعلى الثوب أو أسفل النعل.
- ٢ - الترتيب.
- ٣ - نية الجمع في الأولى.
- ٤ - الموالاة بين الأولى والثانية.

- ٥- وجود المطر في أول الصلاتين وبينهما.
- ٦- وجود المطر عند السلام من الأولى.
- ٧- أن يكون الجمع بالمصلى البعيد بحيث يتأذى الذهاب إليه بالمطر

عدد شرطاً الإمام والمأموم

- ١- أن ينوي الإمام الجماعة في الثانية.
- ٢- وأن يتباطأ المأموم عن الإمام.

أحكام صلاة الجمعة

عدد شروط صحة الجمعة

- ١. أن يكون العدد في جماعة الجمعة أربعين رجلاً من أهل الجمعة مع الإمام.
- ٢. وجود العدد كاملاً من أول الخطبة إلى انقضاء الصلاة.
- ٣. أن تقع الجمعة في محل الإقامة (مدينة - قرية) وهي ما اجتمع فيه حاكم شرعي - وحاكم شرطي - وسوق للبيع والشراء.
- ٤. ألا يسبقها ولا يقارنها في التحريم جمعة أخرى في محلّها.
- ٥. أن يكون وقت الظهر باقياً حتى سلام الإمام ومن معه.
- ٦. الخطبتان.
- ٧. صلاة ركعتين والركعة الأولى جماعة.

عدد شروط انعقاد الجمعة

- ١- الإسلام. ٢- العقل. ٣- البلوغ. ٤- الحرية. ٥- الذكورة. ٦- الإقامة.

عدد شروط وجوب الجمعة

- ١- عدم المرض من كل ما يرخص ترك الجماعة. ٢- الحرية. ٣- الذكورة. ٤- الإقامة بمحل الجمعة أو بمكان يسمع نداءها.

عدد شروط الخطبتين

- ١- كونهما بالعربية إن كان في القوم عربي. ٢- تقديمها على الصلاة. ٢- وقوعهما في خطبة

أبنية. ٤- وقوعهما في وقت الظهر. ٥- الموالاة بين كلمات الخطبة، وبينهما وبين الخطبة الثانية، وبينهما وبين الصلاة.

عدد شروط الخطيب

- ١- الإسماع (يرفع صوته لسمعهم أركان الخطبة). ٢- القيام في الخطبتين للقادر. ٣- الجلوس بينهما. ٤- ستر العورة. ٥- طهارته من الحدث والخبث في ثوب وبدنه ومكان وما يتصل بها كسيف وعكازة. ٦- كونه ذكراً.

عدد شروط أهل الجمعة

السماع (أن يسمعوا).

عدد أركان الخطبتين

- ١- حمد الله تعالى.
- ٢- الصلاة على النبي ﷺ باسمه وصفته.
- ٣- الوصية بالتقوى بالأمر بالطاعة أو الزجر عن المعصية. ٤- قراءة آية بالعربية مفهومة معنى مقصوداً في الخطبة الأولى أو الثانية. ٥- الدعاء للمؤمنين والمؤمنات في الثانية.

بين ما يحرم للجمعة

- ١- يحرم (مع الصحة، البيع والصنائع بعد الشروع في الأذان الثاني).
- ٢- يحرم إنشاء الصلاة مطلقاً وإن لم يسمع الخطبة.
- ٣- يحرم على من تلزمه الجمعة السفر بعد فجر يومها إلا إذا أمكنه فعلها في مقصده أو طريقه أو تضرر بتخلفه عن الرفقة.

ما حكم تخطي الرقاب يوم الجمعة أثناء الخطبة

مبطل لصواب الجمعة

عدد سنتين للجمعة

استحباب الإنصات للخطبتين وهو السكوت مع الإصغاء

والصلاة على النبي ﷺ عند ذكره، ويستحب رفع الصوت بها من دون مبالغة.

عدد ستاً من أعذار حضور الجمعة، وماذا يسن للمعذورين؟

المريض – المسافر (سفرأ مباحاً) – الحرّ والبرد – الوحل والجوع والعطش – الخوف على معصوم (مال – عرض – بدن) – التضرر بتخلفه عن الرفقة والعري

ما حكم صلاة الظهر بعد الجمعة إن كانت البلد تصلي جمعة واحدة

لا تتعقد الظهر بعد الجمعة في هذه الحالة.

ما حكم صلاة الظهر بعد الجمعة إن تعدد الجمع لحاجة

تسن صلاة الظهر بعد الجمعة إن تعددت الجمع لحاجة

ما حكم صلاة الظهر بعد الجمعة إن تعدد الجمع لغير حاجة

: تجب صلاة الظهر بعد الجمعة إن تعددت الجمع لغير حاجة

ما حكم صلاة الظهر بعد الجمعة إن تعدد الجمع لحاجة ولم يعلم أي جمعة سبقت

: تجب صلاة الظهر بعد الجمعة إن تعددت لغير حاجة ولم يعلم أي جمعة سبقت،

من تجب عليه صلاة الجمعة ولا تنعقد به وتصح منه

المقيم غير المستوطن

من هو الذي تجب عليه الجمعة ولا نعقد به ولا تصح منه

المرتد

من هو الذي لا تجب عليه الجمعة ولا تنعقد به

الكافر والمشرک والزندق

من هو الذي لا تجب عليه الجمعة ولا تنعقد به وتصح منه

الصبي المميز والرقيق

من هو الذي لا تجب عليه الجمعة وتصح منه وتنعقد به ؟

المريض

صلاة العيدين

ما حكم صلاة العيدين وأين الأفضل أن تفعل

حكمها سنة مؤكدة، وفعلها في المسجد أفضل

عدد شروط حضور المرأة لصلاة العيد

١_ أن تكون عجزاً.

٢_ تحضر في ثياب بيته لا بثياب الزينة.

٣_ أن لا تكون متطية.

٤_ بإذن زوجها.

متى يكون التكبير في عيد الفطر

من غروب شمس ليلة الفطر إلى ابتداء الإمام بالصلاة.

متى يكون التكبير في صلاة عيد الأضحى

من صبح يوم عرفة إلى العصر من اليوم الرابع مقيد عقب الصلاة

ما حكم صلاة الكسوفين

سنة مؤكدة فرادى وجماعة

بين كيفية صلاة الكسوفين

١- أقلها: ركعتان كسنة الظهر.

٢-أدنى الكمال: أن يصليهما بركوعين وقيامين في كل ركعة من غير أن يطيل القراءة فيهما.

أعلى الكمال: أن يصليهما بركوعين وقيامين ويطيل القراءة فيهما

ما حكم صلاة الاستسقاء

سنة مؤكدة فرادى وجماعة.

بيّن كيفية صلاة الاستسقاء

ولها ثلاث كيفيات أقله: مطلق الدعاء.

كماله: بالدعاء خلف الصلاة ونحوها كالخطبة والدرس.

الأكمل:

١- أن يأمرهم الإمام والوالي بالتوبة: وهي الإقلاع عن الذنوب والندم عليه والعزم على أن لا يعود إليه.

٢_ كذا يأمرهم الإمام أو الوالي بالصدقة (وتجب عليهم) والخروج من المظالم، ومصالحة الأعداء، وصيام ثلاثة أيام مع وجوب تبين النية.

٣_ ثم يخرج بهم - في اليوم الرابع صائمين أيضاً - في ثياب مبتذلة لإظهار المسكنة والفاقة والاستعطاف وذلك أقرب إلى الإجابة.

٤_ يصلي بهم الإمام بنية صلاة الاستسقاء ركعتين كصلاة العيدين في التكبير والقراءة.

٥_ ثم يخطب ندباً خطبتين، ويستبدل التكبير بالاستغفار تسعاً. وفي الثانية سبعاً.

٦_ يحول ندباً رداءه هو والذكور.

٧_ يكثر من الاستغفار في خطبته ومن دعاء الكرب.

كم نوعاً لصلاة الخائف ثم بيّن كيفية الرابعة

وهي ستة عشر نوعاً، اختار منها مولانا الإمام الشافعي رضي الله عنه أربعة.

الرابع: أن يكون في شدة الخوف لا يأمنون هجوم العدو عليهم:

- ١- أن يرجوا الأمن آخر الوقت: يؤخرونها إلى وقت ضيق الصلاة.
 - ٢- أن لا يرجون الأمن آخر الوقت: فيصلونها في أول الوقت، وتكون الصلاة كيف أمكنهم راجلين أو راكبين، مستقبلي القبلة أو غير مستقبلين لها عند العجز عنه بسبب العدو.
- ويعذرون في الأعمال الكثيرة في الصلاة التي يحتاجون إليها، ولا يعذرون في الكلام والصياح.

هل للعبد الكافر أن يصلي صلاة الخائف

نعم، في كل قتال مباح

تجهيز الميت وصلاة الجنازة

ما الواجب في المسلم الميت غير المحرم والشهيد والسقط ؟

غسله وتكفينه، والصلاة عليه، وحمله، ودفنه.

ما الواجب في المسلم الميت المحرم ؟

يجب فيه الأمور الخمسة إلا ستر رأسه

ما الواجب في المسلم الشهيد ؟

المسلم الشهيد: تجب فيه ثلاثة أمور: تكفينه، وحمله، ودفنه ويحرم فيه الغسل. ويحرم فيه الغسل والصلاة عليه.

بيّن أحكام السقط

- أ- إن علمت حياته تجب فيه الأمور الخمسة.
- ب- إن ظهر خَلْقُه: تجب فيه أربعة أمور وهي ما عدا الصلاة عليه.
- ج- إن لم يظهر خَلْقُه لا تجب فيه شيء.

بيّن كيفية ترتيب تجهيز الميت

- أ- إن علمت حياته تجب فيه الأمور الخمسة.
ب- إن ظهر خَلقه: تجب فيه أربعة أمور وهي ما عدا الصلاة عليه.
ج- إن لم يظهر خَلقه لا تجب فيه شيء.

عدد أركان الصلاة على الميت

النية: فينوي: (أصلي على هذا الميت فرض صلاة الجنازة)

- ❁ القيام للقادر عليه.
 - ❁ الأربع تكبيرات
 - ❁ قراءة الفاتحة
 - ❁ الصلاة على النبي ﷺ وتتعين بعد الثانية
 - ❁ الدعاء للميت ويتعين بعد الثالثة
 - ❁ التسليمة الأولى ، وتسن الثانية
- هل يجوز دفن اثنين في قبر واحد ؟

ويحرم دفن اثنين في قبر واحد ابتداءً إلا لضرورة كضيق الأرض وكثرة الموتى.

عرف التعزية شرعاً

والتعزية شرعاً لها أركان أربعة:

الأمر بالصبر، والحث عليه بوعد الأجر، والدعاء للميت بالمغفرة،
والدعاء للمصاب بجبر المصيبة فيقول: أعظم الله أجرك وأحسن عزاءك
وجبر مصيبتك

أحكام الزكاة

عرف الزكاة شرعاً

اسم للقدر المخرج (كالعشر أو نصفه في النابت، وربع العشر في الذهب والفضة) عن مال أو بدن على وجه مخصوص

في أي شيء تجب الزكاة ؟

الأول: النَّعَم من الحيوان وهي الإبل والبقر والغنم.

الثاني: الذهب والفضة ولو غير مضروبين، ومنه المعدن والركاز.

الثالث: ما يفتات اختياراً من النباتات.

الرابع: مال التجارة ولو حيوانات

الخامس: البدن وهي زكاة الفطر.

عدد شروط وجوب الزكاة

- ١- الإسلام
- ٢- الملك التام
- ٣- تعيين المالك فلا تجب في مال بيت المال
- ٤- الحول سنة كاملة إن كان المال حولياً

ما هو نصاب الذهب ؟

عشرون مثقالاً (ديناراً مضروبة أو لا) المثقال = ٣.٦٠ غ $\times 20 = 72$ غ وفيه

ربع العُشْرِ ٢.٥ % كل حول

ما هو نصاب الفضة ؟

مئتا درهم مضروبة أو لا.

والدرهم = ٢.٥٢ غ $\times 200 =$ نصاب الفضة ٥٠٤ غ وفيه ربع العشر

٢.٥ % كلَّ حول، ولا شيء في المغشوش منهما حتى يبلغ نصاباً خالصاً

هل تجب في الحلي زكاة ؟

ولا يجب في الحلي المباح زكاة إن علمه ولم ينو كنزه، لأنه معدود للاستعمال ما لم تسرف، فإن لم يعلمه حتى مضى الحول وجبت زكاته وكذا إن نوى كنزه، وكذا إن أسرفت فيه، وكذا تجب في الحلي المحرم والمكروه

عدد شروط زكاة الزروع والثمار

الأول: أن يكون مما يقتات اختياراً كالقمح

الثاني: أن يكون مملوكاً.

الثالث: أن يكون نصاباً فأكثر، والنصاب خمسة أوسق تحديداً وقدرها = ٥١٨.٤٠٠ كغ .

ما الواجب إخراجه من زكاة الزروع والثمار ؟

والواجب إخراجه من زكاة الزروع والثمار العشر إن شرب بعروقه (البعل)، أو شرب من ماء السماء، ونصف العشر إن شرب بدولاب نضح أو ماء مشترى، فإن شرب بهما معاً فبحسابه

عرف عروض التجارة

والعروض جمع عَرَض: اسم لكل ما قابل النقد من صنوف المال

عرف التجارة

تقليب المال المملوك بمعاوضة كسراء

عرف شروط وجوب زكاة التجارة

الأول: أن يكون مالها مملوكاً بمعاوضة كسراء.

الثاني: وجود نية التجارة حال المعاوضة.

الثالث: ألا يُقصدَ بالمال القُنية.

الرابع: مضي حول من وقت المال.

الخامس: ألا يُردَّ جميع مال التجارة في أثناء الحول إلى نقد من جنس ما يقوم به وهو دون النصاب.

السادس: أن تبلغ قيمته آخر الحول نصاباً.

عرف الفقير في الزكاة

الفقير في الزكاة هو الذي لا مال له ولا كسب يقع موقعاً من كفايته، بأن لم يكن له مال أصلاً، أو له مال لو وزع على ما بقي من العمر الغالب وهو اثنتان وستون لم يكفه

ولا يمنع الفقر مسكنه الذي يحتاجه ولائق به ولا ثيابه

ولا كتب الفقيه التي يحتاجها ولو مرة في السنة

عرف المسكين

المسكين: من قدر على مال أو كسب لا يقع موقعاً من كفايته، فإن اكتسب ما يكفيه فهو غني

من هو العامل في الزكاة ؟

هو من له دخل في جمع الزكاة، كالساعي الذي يُبعث لأخذ الزكاة

من هم المؤلفة قلوبهم ؟

المؤلفة قلوبهم: أي جمع القلوب وهم أربعة كلهم مسلمون:

- ١ - من أسلم ونيته ضعيفة في أهل الإسلام.
- ٢ - من أسلم ونيته قوية لكن له شرف في قومه يتوقع بإعطائه إسلام غيره.
- ٣ - من يكفينا شر من يليه من الكفار، بشرط: قسمة الإمام، والذكورة والاحتياج.

٤ - من يكفينا شرَّ مانعي الزكاة، بشرط قسمة الإمام والذكورة والاحتياج.
ما هم الغارمون ؟

- ١ - غارم لإصلاح بين شخصين متخاصمين، فاستدان ما سَكَنَ به الفتنة فيعطى ما يقضي به دينه إن حل الدين على المعتمد ولو غنياً، بشرط أن يستدين ولم يوفَّ من ماله، أما لو استدان ووفى من ماله فلا يعطى.
- ٢ - غارم لنفسه بأن تداين بقصد أن يصرفه لنفسه في مباح ولو غير طاعة بشرط حاجته، بأن حلَّ الدين ولم يقدر على وفائه.
- ٣ - غارم لضمان.

بين شروط الأصناف الثمانية في الزكاة

أن يكون الآخذ مسلماً

أن لا يكون من بني هاشم وبني عبد المطلب

على الإمام تعميم الأصناف والتسوية بينهم، وتجب على المالك إن انحصروا في البلد ووفى بهم المال، وإلا وجب إعطاء ثلاثة من كل صنف ويحرم على المالك و لا يجرئه نقل الزكاة من بلد وجوبها إلى غيره حيث وجد المستحق

- ١ - يجب دفع الزكاة فوراً عند التمكن من الأداء بحضور: ١ - مال. ٢ - آخذ الزكاة. - وخلو مالك من مهم ديني أو دنيوي.
- ما هو وقت وجوب زكاة الفطر ؟**

وهو آخر جزء من رمضان وأول جزء من شوال

ما حكم تأخير زكاة الفطر عن يوم العيد

حرام

هل تعجيل زكاة الفطر إلى أول رمضان

نعم

عدد أركان صدقة الفطر

الركن الأول: النية (هذه زكاة فطري) ، وتصح من بالغ عاقل حر مسلم

المؤدي عن نفسه أو غيره ممن تلزمه نفقته

ويشترط فيه ثلاثة أشياء:

١- لإسلام فلا فطرة على كافر أصلي

٢- الحرية فلا فطرة على رقيق.

٣- اليسار

الركن الثالث: المؤدى عنه، ويشترط فيه أمران:

١- إدراك وقت الوجوب، فلا تجب عمن لا يدركه.

٢- الإسلام وقت الوجوب

الركن الرابع: المؤدى: وهو القدر الواجب إخراجه في الفطر وهو صاع

وقدره _____

١.٧٢٨ كغ والأقوات التي تخرج من زكاة الفطر أربعة عشر: القمح ثم الشعير النبوي (السلث ثم الشعير ثم الذرة ومنه الدقيق) ثم الأرز ثم الحمص

ولابد أن يخرج منها مما هو قوت غالب أهل المحل المؤدى عنه (قوت غالب السنة) على المعتمد ولا بد أن تصرف لمستحقي ذلك المحل.

أحكام الصيام

عرف الصيام شرعاً

الإمساك عن المفطرات بنية من مسلم مميز سالم من الحيض والنفاس والولادة (في جميع النهار القابل للصوم) ومن السكر والإغماء

متى يجب صوم رمضان

ويجب صوم رمضان على عموم الناس باستكمال شعبان ثلاثين يوماً أو ثبوت رؤية الهلال ليلة الثلاثين من شعبان عند حاكم

متى يلزم صيام رمضان ؟

متى ثبتت رؤية الهلال بمحل لزم حكمها كل محل قريب منه من كل جهة، والقرب يحصل باتحاد المطلع

عدد شروط وجوب صوم رمضان

- ١- الإسلام .
- ٢- البلوغ .
- ٣- العقل .
- ٤- الإطاقة حساً وشرعاً

عدد شروط صحة الصوم

الأول: الإسلام: في الحال

الثاني: التمييز

الثالث: خلو الصائم جميع النهار من حيض ونفاس وولادة.

الرابع: قبول الوقت للصوم، فيخرج يوماً العيد وأيام التشريق للنهي عن صيامها ويوم الشك.

عدد أركان الصوم

الأول: النية لكل يوم:

• ويجب تبينيتها بأن تكون قبل الفجر

• أن لا يتقدمها منافع للصوم كأكل وشرب وجماع وكفر وحيض ونفاس وجنون.

• النية بالقلب

• يشترط تعيين المنوي في الفرض، بأن ينوي كل ليلة صوم غد عن رمضان أو عن نذر أو كفارة.

الثاني: الإمساك عن مفطر جميع النهار.

الثالث: الصائم.

عدد مفسدات الصوم

يفسد الصوم تسعة أشياء:

الأول: وصول عين من الظاهر إلى جوف الصائم من منفذ مفتوح مع العمد والعلم بالتحريم والاختيار.

الثاني: القيء: مع العمد والعلم والاختيار

الثالث: الوطء في الفرج قبلاً أو دبراً من آدمي وغيره

الرابع: إنزالمني باستمناء أو لمس ما يشتهي طبعاً

الخامس: الحيض يقيناً

السادس: النفاس

السابع والثامن: الجنون والردة

التاسع: الولادة.

عرف الكفارة

تجب الكفارة مع القضاء على من أفسد صومه من رمضان بوطئه الذي يأتى به لأجل الصوم، وهي مرتبة فيجب:

أولاً: عتق رقبة مؤمنة فإن لم يجدها صام شهرين متتابعين لا على التعيين فإن لم يستطع صومهما أطعم ستين مسكيناً أو فقيراً لكل واحد مد طعام مما يجزئ في الفطر (٤٣٢ غ).

فإن عجز عن الجميع استقرت الكفارة في ذمته، حتى إذا قدر على خصلة فعلها

ما حكم من مات من المكلفين وعليه صوم واجب ؟

ومن مات من المكلفين وعليه صوم واجب (رمضان - نذر - كفارة) قبل إمكان القضاء (استمر مرضه أو سفره المباح إلى موته) فلا إثم عليه ولا تجب عنه فدية ولا قضاء لعدم تقصيره

أما من تعدى بالفطر أو لم يتعد لكنه أمكنه القضاء ولم يقض إلى الموت فيأثم ويخرج عنه وليه في الحاليين وجوباً من تركته، ويجوز أن يصوم عنه وليه (كل قريب للميت بالغ).

ما هو مصرف الكفارة ؟

الفقير والمسكين فقط

من يطلب منه القضاء فقط ؟

• الحامل والمرضع إذا خافتا على أنفسهما من حصول ضرر بالصوم ولو مع الولد.

• المسافرين (سفر قصر) والمريض (الذي تلحقه مشقة تبيح التيمم) إذا أفطر بنية الترخص.

من يطلب له القضاء والفدية ؟

١. من عجز عن الصوم لكبر أو مرض لا يرجى برؤه أفطرا وأطعما إن كانا حريين.

٢. الحامل والمرضع إذا خافتا على أولادهما.

من يطلب له القضاء وتكرار الفدية ؟

من أخر قضاء رمضان مع إمكانه حتى دخل رمضان آخر فهذا أثم ويلزمه لكل يوم مد، ويتكرر المد إذا لم يخرج به بتكرار السنين لعدم تداخل الحقوق المالية، ويخرج من تركته إذا مات

ما الذي يحرم صومه من الأيام ؟

يحرم صوم خمسة أيام: يومي العيد وأيام التشريق الثلاثة

ما الذي يكره تحريماً صومه من الأيام ؟

١. يكره تحريماً صوم يوم الشك بلا سبب يقتضي صومه (٣٠ شعبان إن لم ير

الهلال و٩ ذي الحجة لقربه من العيد) وله صومه عن قضاء أو عادة (اثنين

وخميس).

ما هي الأيام التي يحرم صومها ؟

١. يحرم صيام النصف الثاني من شعبان إلا أن يصله بما قبله وإلا عن قضاء أو

عادة.

٢. يحرم صوم المرأة تطوعاً من المتكرر في السنة، وزوجها حاضر إلا بإذنه أو علم

رضاه.

ما حكم أفراد يوم الجمعة بالصيام ؟

يكره أفراد يوم الجمعة إذا كان نفلاً مطلقاً إلا أن يوافق عادة أو يوماً يطلب صومه كعرفة

عرف الاعتكاف شرعاً

اللُّبث في المسجد بنية من شخص مسلم مميز خال من الموانع

عدد أركان الاعتكاف

أركانه أربع:

الأول: النية بالقلب، وتجب فيه الفرضية في الاعتكاف المنذور

الثاني: اللَّبْثُ زمناً يسمى عكوفاً (إقامة)

الثالث: المسجد وهو ما وقفه الواقف مسجداً

الرابع: المَعْتَكِفُ: وشروطه إسلام – وتمييز - وخلو من حدث أكبر (جنب وحائض ونفساء).

عدد أنواع الاعتكاف

الأول: مطلق: غير مقيد بمدة ولا تتابع

الثاني: مقيد بمدة من غير شرط تتابع

الثالث: مقيد بمدة وتتابع

عدد مبطلات الاعتكاف

يبطل مطلقاً بالوطء ولو خارج المسجد، وإنزال المني بلمس بشرة بشهوة، وسكر وجنون تعدى بسببهما، وخروج من المسجد بلا عذر، وحيض ونفاس. (محل مبطلاته بهذه الأشياء عند العمد والاختيار والعلم بالتحريم، وأما إن كان مكرهاً أو ناسياً أو جاهلاً بالتحريم وكان معذوراً فلا يبطل اعتكافه

الحج والعمرة

عرف الحج والعمرة

الحج والعمرة: قصد البيت الحرام للنسك مع الإتيان به

متى يجب الحج والعمرة

ويجبان على التراخي بشرط:

١. أن يعزم على الفعل بعد.
٢. أن لا يتضيّق بنذر (بنذره بسنة معيّنة).
٣. أن لا يتضيّق بخوف مرض أو قضاء نسك (أن أفسد حجة الإسلام).

متى يكون الحج مبروراً؟ وما ثوابه؟

والحج المبرور الصحيح: وهو الذي لم يخالطه ذنب، يكفر الصغائر والكبائر حتى التبعات، لكن محله إذا مات في أثنائه أو بعده وقبل التمكن من أدائها، وهذه بالنسبة للآخرة، وأما لأمر الدنيا فلا

متى يقع الحج والعمرة عن فرض الإسلام؟

بشرط الإسلام والتمييز والبلوغ والحرية

ما هي شروط صحة الاستئجار؟

١. معرفة العاقلين أعمال الحج، فلو جهلها أحدهما لم يصح.
٢. قدرة الأجير على الشروع في العمل.
٣. أن يكون العقد حال الخروج ليشغل بعمل الحج.
٤. اتساع المدّة للعمل.
٥. أن يكون الأجير قد أدّى فرضه، ولا يشترط هذا الشرط في إجارة الذمة إلا إذا كان بأمرها بنفسه.

عدد أركان الحج

الركن الأول: نية الإحرام (نية الدخول في الحج: نويت الإحرام)،

الركن الثاني الوقوف بعرفة: ووقته من زوال اليوم التاسع من ذي الحجة إلى فجر العاشر

الركن الثالث: الطواف بالبيت (طواف الإفاضة):

ويدخل وقته بانتصاف ليلة النحر لمن وقف قبله

الركن الرابع: السعي بين الصفا والمروة

الركن الخامس: إزالة الشعر

الركن السادس: ترتيب معظم الأركان

ما هي أنواع النية الثلاث في الحج والعمرة ؟

• وله أن يحرم بالحجّ وحده ويسمى إفراداً: نويت الحجّ وأحرمت به لله تعالى لبيك اللهم بحجة لبيك.

• وله أن يحرم بالحجّ والعمرة ويسمى قراناً: نويت الحجّ والعمرة وأحرمت بهما لله تعالى لبيك اللهم بحجّ وعمرة لبيك.

• وله أن يحرم بالعمرة وحدها ويسمى تمتعاً: إن كانت في أشهر الحجّ: نويت العمرة وأحرمت بها لله تعالى لبيك اللهم بعمرة لبيك.

عدد واجبات الطواف

١. ستر العورة.

٢. طهر من حدث أصغر وأكبر ونجس في ثوب وبدن ومكان.

٣. بدؤه بالحجر الأسود محاذياً له أو لجزئه بجميع بدنه من جهة شقه الأيسر في ابتداء الطواف وفي انتهائه.

٤. جعل البيت عن يساره، ماراً تلقاء وجهه، خارجاً بكل بدنه عن جدار البيت وشاذروانه والحجر (الحطيم).

٥. كونه سبع طوفات.

٦. كونه في المسجد.

٧. عدم صرفه كطلب غريم.

نيته إن لم يشمل نسك (طواف الركن والقُدوم لا يحتاجان إلى نية).

عدد واجبات السعي

١. البدء بالصفاء.
٢. أن يسعى سبعاً يقيناً، وأن يكون في المسعى.
٣. عدم الصارف.
٤. أن يكون بعد طواف ركنٍ أو قدوم (ما لم يقف بعرفة بينهما).

عدد واجبات إزالة الشعر

١. كونه بعد الوقوف بعرفة وبعد انتصاف ليلة النحر في الحج، وبعد السعي في العمرة.
٢. كون الشعر من الرأس.
٣. كون الشعر المزال ثلاث شعرات فأكثر.

كيف يكون الترتيب في ركنية الحج

١. الإحرام.
٢. ثم الوقوف مع الطّواف.
٣. وإزالة الشعر.
٤. ثم الطّواف مع السّعي ويندب ترتيب كل الأركان.

بين القاعدة في فدية محرمات الإحرام

الأول: ما تجب فيه الفدية مطلقاً (ولو ناسياً أو جاهلاً) إزالة الشعر والظفر وقتل الصيد.

الثاني: ما لا تجب فيه الفدية وإن تعمّد: عقد النكاح (ولا يصح وإن حرّم على العالم).

الثالث: ما تجب فيه الفدية عند التعمّد: الدّهن واللّبس والطّيب والجماع.

هل يجوز للمرأة أن تنتقب أو تلبس القفازين ؟

ولا تنتقب المرأة ولا تلبس القفازين ويجب عليها كشف وجهها، ولها أن تسدل على وجهها ثوباً متجافياً عنه بعود ونحوها.

ما حكم الوطء للمحرم مع العمد والعلم والاختيار ؟ حرام

متى يفسد نسك الحج والعمرة ؟ وماذا يلزم في كل منهما
يفسد النسك بالوطء:

- فإن كان قبل التحلل الأول فيفسد وكذا في العمرة.
- فإن كان بعد التحلل الأول لم يفسد.

ويلزم الرجل دون المرأة:

١. المضي في فاسده واجتناب محذوراته.
 ٢. قضاؤه فوراً في العام الذي يليه وإن كان نفلاً.
 ٣. كفارة الجماع: بدنة بصفة الأضحية، فإن عجز فبقرة، فإن عجز فسبع شياه، فإن عجز قوم البدنة بسعر مكة وتصدق بقيمتها طعاماً على مساكين الحرم، فإن عجز صام عن كل مد يوماً بنيّة كفارة الجماع.
- وأما المرأة فيفسد نسكها إن كانت عالمة بالتحريم محرمة مميّزة مختارة عامدة.

ما الواجب على كل من المتمتع والقارن

أ - وعلى كل من المتمتع والقارن دم لربحهما ميقاتاً، وإنما يجب الدم بشرط:

١. أن لا يكون من حاضري المسجد الحرام (دون مرحلتين من الحرم) فإنهم يحرمون بالحج من مكة.
٢. أن تقع عمرة المتمتع في أشهر الحج.
٣. أن يحج من عامه.
٤. أن لا يعود كل منهما إلى الميقات الذي أحرم منه أو إلى مثل مسافته أو إلى ميقات آخر.

فإن عجز عنه بالحرم حساً (فقدته أو فقد قيمته) صام بدله وجوباً عشرة أيام:

- ١- ثلاثة في الحج (بعد الإحرام) ويسنّ تقديمها على يوم عرفة
- ٢- وسبعة إذا رجع إلى وطنه، فلا يجوز صومها في الطريق.
- ٣- فإن لم يصم الثلاثة في الحجّ لزمه التفريق بين صومها وصوم السبعة بقدر ما كان يوجد من الزمن بينها وبين الأداء وهو أربعة أيام (النحر + أيام التشريق) ومدة إمكان سيره إلى وطنه على العادة الغالبة في السير.
- ٤- ينوي صوم غد فرضاً عن الكفارة (تمتع - قران).

ما هو الإحصار؟

هو شرعاً المنع من إتمام أركان الحجّ أو العمرة فيذبح ثمّ يحلق بنية التحلل

هل يمكن التحلل بالمرض من الحج والعمرة؟

- لا يتحلل بالمرض إذا لم يشرطه، فإن شرطه في إحرام (نويت الحجّ وأحرمت به لله تعالى وإن مرضت تحللت) جاز له التحلل بسببه، إذا كان يحصل معه مشقة لا تحتل عادة. وليس عليه ذبح إلا إذا شرطه بالتحلل (وإن مرضت تحللت بالذبح) وإلا فلا، فيتحلل بالحلق مع النية فقط ولو قال: إذا مرضت صرت حلالاً صار حلالاً بنفس المرض من غير حاجة لحلق ولا نية.

هل يجوز قلب الحج عمرة؟

- ويجوز اشتراط القلب بالمرض ونحوه من الأعذار (نويت الحجّ فإن تيسر وإلا فعمره).

ما هي أسباب الحصر؟

- وأسباب الحصر ستة:

أحدها: منع العدو من الوصول إلى مكّة.

ثانيها: الحبس ظلماً (كأن حبس بغير إذن سيده وهو معسر) فإنه يجوز له أن يتحلل.

ثالثها: الرق لمن أحرّم بغير إذن سيده.

رابعها: الدّين فلصاحب الدّين الحالّ منع غريمه الموسر من الخروج ليوفيه حقّه، وليس له تحليله إذ لا ضرر عليه في إحرامه.

خامسها: الزوجية: وللزوج منع زوجته ابتداء من حجّ أو عمرة ولو فرضاً وتحليلها إذا أحرمت بلا إذن لأنّ حقه على الفور والنّسك على التراخي ما لم يكن نذرتة قبل النكاح أو كان قضاءً فورياً أو أذن لها فيه.

سادسها: الأصلة لولد، فلو أحرّم بغير إذن أصله (كوالديه) وإن علا.

متى يجوز للوالدين تحليل الولد من الإحرام ؟

ولكل من الأبوين تحليل ولده إذا أحرّم بشروط أربعة:

١. أن يكون النّسك نفلاً.
 ٢. وأن يكون الإحرام بغير إذن من أبويه.
 ٣. أن يكون آفاقياً.
 ٤. أن لا يكون والداه مسافرين معه.
- وأما الفرض فليس لأحد من أبويه منعه منه لا ابتداءً ولا دواماً.

عدد واجبات الحج

الواجب الأول: وجود الإحرام ووقوعه في الميقات.

الواجب الثاني: المبيت بمزدلفة ويسقط بالعدر :

١. فلو جُنَّ أو أغمي عليه جميع النصف الثاني لم يضّر في حجه وليس عليه دم.
 ٢. ومن العذر: اشتغاله بتحصيل الوقوف لاشتغاله بالأهمّ.
 ٣. ومن العذر اشتغاله بطواف الإفاضة بأن وقف ثم ذهب إلى مكّة ليطوف سواء ذهب قبل نصف الليل أو بعده لم يمر بمزدلفة، وإن لم يضطر إليه لأن قصد تحصيله الركن ينفي تقصيره.
- جميع أعمار المبيت في منى.

الواجب الثالث: رمي الجمار

الواجب الرابع: المبيت بمنى ليالي التشريق الثلاث معظم الليل

الواجب الخامس: التحرز من محرمات الإحرام.

الواجب السادس: طواف الوداع، وهو واجب مستقل لا بدّ فيه من النية ويلزم بتركه دم

رجل ترك رمي جمرة العقبة يوم النحر فهل يذبح دماً أم ماذا ؟
لجمرة العقبة ثلاثة أوقات :

أ- وقت الفضيلة بعد ارتفاع الشمس قدر رمح إلى الزوال.

ب- وقت اختيار: إلى غروب شمس يوم النحر.

ج- وقت جواز: إلى آخر أيام التشريق.

كم وجهاً لرمي جمرة العقبة

ولها وجه واحد يرمى إليه.

عدد أوقات رمي الجمرات الثلاث.

- وقت فضيلة: هو زوال الشمس، ويسن تقديمه على صلاة الظهر.

ب- وقت اختيار: إلى غروب شمس يومه.

ج- وقت جواز إلى آخر أيام التشريق

عدد واجبات الرمي

١. أن يكون بعد الوقوف بعد نصف الليل.

٢. أن يوجد منه رمي، فلو وضعه في المرمى لم يعتدّ به.

٣. قصد الرمي، فلو رمى في الهواء فوق في المرمى لم يعتدّ به.

٤. فقد الصارف عن النسك.

٥. تحقق إصابة المرمى.

٦. كونه بيد إلا إن عجز عنه

٧. كون الرمي بحجر بجميع أنواعه.

٨. أن يرمي لكل جمرة سبع حصيات.

٩. أن يكون سبع مرات.

الترتيب في رمي الجمرات الثلاث (الصغرى ثم الوسطى ثم الكبرى) .

ما الواجب على من نوى السفر في ليالي التشريق ؟

ويجب عليه أمران:

الأول: النية (نية النفر) وتكون مقارنة له.

الثاني: العزم على عدم العود، فإن عزم على العود عند النفر لم يجز النفر ويلزمه العود.

متى يسقط طواف الوداع عن الحاج والمعتمر ؟

ويسقط عن الحائض والنفساء إلا إن طَهَّرْنَ قبل مغادرة مكة، وكذا المعذور لخوف ظالم أو فوت رفقة

عدد واجبات العمرة

واجبات العمرة شيئان: الأول: الإحرام من الميقات، والثاني: اجتناب محرمات الإحرام.

كم تحلاً للحج ؟

. للحج تحلان:

الأول: يحصل بفعل اثنين من ثلاثة: رمي العقبة- الحلق- الطواف مع السعي، فيحل له كل شيء ما عدا النكاح والوطء ومقدماته.

الثاني: يحصل بفعل الثالث، ويحل به باقي المحرمات، ومن فاته الرمي ولزمه بدله من دم أو صوم توقف التحلل على الإتيان ببذله

ما هو الدم المرتب المقدر ؟

الدم المرتب المقدر، وأسبابه تسعة:

١. التمتع.

٢. القران.

٣. فوات الحج.

٤. ترك رمي ثلاث حصيات فأكثر.
٥. ترك المبيت ليلة مزدلفة.
٦. ترك المبيت بمنى كل ليالي التشريق.
٧. مجاوزة مريد النسك الميقات بدون إحرام.
٨. ترك طواف الوداع.
٩. مخالفة النذر (نذر أن يحج ماشياً فركب - نذر قراناً فتمتع).

فإن عجز عنه حساً أو شرعاً لزمه أن يصوم ثلاثة أيام في الحج وسبعة أيام إذا رجع إلى أهله (وطنه)

لماذا سمي بالدم المرتب المقدر ؟

أي أن الشارع جعل له مرتبتين لا ينتقل إلى الثانية إلا إذا عجز عن الأولى، وأن المرتبة الثانية مقدرة بشيء ولا تزيد ولا تنقص

ما أسباب الدم المرتب المعدل

١. التَّحَلُّل بسبب الإحصار، فالمحصر يتحلل بذبح شاة إن قدر عليها، فإن عجز حساً أو شرعاً انتقل إلى قيمة الشاة فإن عجز عنه انتقل إلى الصوم وهذا هو دم الترتيب (بين ثلاث مراتب: الذبح والإطعام والصوم).

٢. الوطء المفسد للنسك: وفيه بدنة، فإن عجز عنها فبقرة، فإن عجز عنها فسبع شياه، فإن عجز عنها رجع إلى البدنة فيقومها ويشترى بقيمتها طعاماً (مما يجزئ في الفطرة) يفرقه على فقراء الحرم، فإن عجز صام عن كلِّ مدٍّ يوماً.

ما أسباب دم التخيير والتعديل

١. الصيد المحرّم: صيد المُحرّم للبري الوحشي المأكول في الحرم وغيره، وصيد الحلال لذلك في الحرم وإذا صاده (ذبحه) أصبح ميتة.

٢. قطع شيء من أشجار الحرم سواء أكان القاطع حلالاً أم محرماً.

ما هي أسباب الدم المخير المقدّر

- ١ . حلق الشعر لثلاث شعرات فأكثر في زمان واحد ومكان واحد فيجب:
 - آ . ذبح شاة.
 - ب . أو إطعام ستة مساكين ثلاثة أصع لكل مسكين نصف صاع.
 - ج . أو صيام ثلاثة أيام.
- ولا فرق في ذلك بين العامد وغيره والجاهل وغيره.
- ٢ . قلم الظفر: ثلاثة فأكثر في زمان واحد ومكان واحد. فيجب فيه ما في حلق الشعر.
- ٣ . اللبس: لمن ستر رأسه أو لبس قميصاً عالماً مختاراً .
- ٤ . الدهن لشعر رأسه أو لحيته بأي دهن عامداً أو عالماً مختاراً .
- ٥ . الطيب: في بدنه أو ثوبه.
- ٦ . مقدمات الجماع كقبلة ولمس بشهوة عامداً عالماً مختاراً.
- ٧ . الوطء غير المفسد للنسك كالوطء الحاصل بعد الوطء المفسد
- ٨ . الوطء بين التحللين.

أين مكان الذبح

مكان الذبح: جميع الحرم إلا دم الإحصار فيجوز حيث أحصر.

أين يكون الصوم

في أي مكان شاء من حل أو حرم.

متى يكون زمن الذبح

بعد جريان سببه إلا دم الفوات فيذبحه في حجة القضاء

ما يجب في الدم الإطعام ؟

- آ . أن يصرفه إلى مساكين الحرم وفقرائه القاطنين أو الغرباء.
 - ب . الدفع لثلاثة فأكثر وإلا ضمنه.
- ولا يأكل من الدماء التي هي جزاء أو مندورة، وله أن يأكل من الهدي والتطوع.
- ما حكم زيارة سيدنا رسول الله ﷺ ؟ وما دليلها ؟**

أجمعت الأمة على طلب زيارة المصطفى ﷺ قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ فالآية حثت على المجيء إليه صلى الله عليه وسلم والاستغفار عنده والسَّعي لما يستوجبُ التوبة والرحمة من الله تعالى مطلوبٌ شرعاً وعملاً، وفي الحديث: «من زار قبري وجبت له شفاعتي» وقد ثبت أنه صلى الله عليه وسلم زار أهل البقيع وشهداء أحد، فقبره الشريف أولى منها وأحق وأعلى لما له من الحق ووجوب التعظيم.

عدد آداب الزيارة

١. الإكثار من الصلاة والسلام عليه ﷺ في طريقه.
٢. الاغتسال ولبس أنظف الثياب.
٣. عند دخول المسجد ينفذ آداب الدّخول ثم يقول: السلام عليك أيّها النّبيّ ورحمة الله وبركاته السّلام علينا وعلى عباد الله الصّالحين.
٤. يصلي ركعتي تحية المسجد والشكر.
٥. يستقبل القبر الشريف ويستدبر القبلة مستحضراً جلاله موقفه ومنزله من هو بحضرته.
- يسلم ولا يرفع صوته
- المحافظة على الصلوات كلها بمسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم
- التّصدق على فقراء المدينة.

متى يزور البقيع ؟ ومن فيه من الصحابة ؟

٦. زيارة أهل البقيع بعد زيارته له ﷺ، وفيه قبر سيدنا إبراهيم بن رسول الله، وسيدنا عثمان والعبّاس والحسن بن علي وسيدتنا فاطمة (على الأرجح)، ورأس سيدنا الحسين، وفيه رقية بنت رسول الله وعثمان بن مظعون وفاطمة بنت أسد وابن عوف وغيرهم، وقد دفن فيه نحو عشرة آلاف من الصحابة رضي الله عنهم، منهم زوجاته إلا خديجة وميمونة رضي الله عنهن.

ماذا يزور في المدينة المنورة ؟

٧. زيارة قبور شهداء أحد وأفضلها يوم الخميس.
٨. مسجد قباء وفي يوم السبت أولى نوايا التقرب بزيارته والصلاة فيه (صلاة في مسجد قباء كعمرة).
٩. مساجد الفتح، فُتِح عليه يوم دعا على الأحزاب.
- كيف يودع سيدنا رسول الله ﷺ ؟ وماذا يقول بعد زيارته ؟
١٠. يستحبُّ أن يودَّع المسجد بركعتين، ويأتي القبر الشريف ويدعو ويعيد السلام عليه وعلى آله وصحبه، ويقول: اللهم لا تجعل هذا آخر العهد بحرم رسولك، ويسر لي العود إلى الحرمين سبيلاً سهلاً، وارزقني العفو والعافية في الدنيا والآخرة، وردنا سالمين غانمين.
١١. يكره أن يقول زرنا قبر النبي، بل يقول زرنا النبي صلى الله عليه وسلم.